أعلام التربية في تاريخ الإسلام

١



تأليف

عبد الرحمن النحلاوي

أستاذ التربية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

دار الفكر

دمشق سورية

بسم الله الرحمن الرحيم

ابن تيمية



تصوير ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م
الكتاب ٧٠٤
الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ = ١٩٨٦ م

سورية - دمشق - شارع سعد الله الجابري - ص.ب (٩٦٢) - س.ت ٢٧٥٤
هاتف ٢١١٠٤١ ، ٢١١١٦٦ - برقياً : فكر - تلكس Tx FKR 411745 Sy

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى أجيال الأمة العربية والإسلامية .

إلى الباحثين عن الحق والحقيقة في كل مكان من هذا العالم .

إلى أبنـائي وبنـاتي الأعزاء وأمهم ، في عشهم الحصين الـذي رُبّـوا فيه تربية إسلامية ، وقد هيؤوا لي فيه كل مااستطاعوا من جوّ صـاف للتأليف والتفكير ..
وأخص منهم ابنتي الطبيبـة الـدكتورة (غُنْيـة) جزاهـا الله عني وعن المسلمين خيراً .

إلى طلابي الأعزاء في دمشق والمغرب والمملكة العربيـة السعوديـة وأخص منهم طلاب جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

إلى الزملاء الأفاضل معالي مدير جامعة الإمـام وعمـداء كليـاتها وجميع أساتذتها ، في المملكة العربية السعودية .

إلى هؤلاء جميعاً أهدي هذا الجهـد المتواضع راجيـاً أن يَلقَى منهم

بعض القبول ، وأن يُهدوا إليّ عيوب نفسي ، إن وجدوا فيه مـا يحتـاج إلى النقد والتسديد .

والله أسأل أن يسدّد خطانا إلى الحق إنه سميع مجيب .

مقدمة

الحمد لله والصلاة على محمد رسول الله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، هادياً ومبشراً ومربياً ونذيراً ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً .

وبعد فقد تشتد حاجة أبناء الأمة الإسلامية والعربية إلى ماينير لهم سبل الحياة ، ويأخذ بأيديهم إلى التربية السليمة في منعطفات هذا العالم المضطرب .

وهذه (سلسلة أعلام التربية في تاريخ الإسلام) حاولنا فيها أن نجلّي الأفكار التربوية المغمورة ، لعدد من أعلام الفكر الإسلامي ، الذين ساهموا في إرساء أسس وقواعد تربوية متينة ، لنظام تربوي جاء متكاملاً منذ اختطّته العناية الإلهية . فاقتبسوا من مبادئ هذه التربية مايفوق كثيراً من مبادئ التربية المعاصرة في الشمول والمرونة والتطبيق .

ورسموا آداباً ونظماً تربوية ، جمعوا فيها من خبراتهم ، وخبرات سلفهم ، مسترشدين بنور الهداية الربانية ، مالواقتدينا به ، لنفضنا عنا غبار التخلف وانطلقنا قُدُماً إلى الأمام .

وأطلقوا من نظراتهم الناقدة ونصائحهم التربوية الغالية ، ماأوضح لنا كثيراً من وقائع التربية وأحوالها في عصرهم ، ومن الأدوية الناجعة لكثير من الانحرافات التربوية والسلوكية في كل زمان .

وطبيعة الإنسان ، وفطرته ، وجوهره ، أمور لاتتغير في حقيقتها ، ولكن قد يعتريها انحراف ، أو صدأ ، أو فتر . فتأتي مثل هذه المحاولات الإنسانية التي توخينا الكشف عنها في هذه السلسلة ، لتجلو الصدأ ، وتسدد الانحراف ، وتوضح المبادئ والأهداف .

وقد يسّر الله البدء بعلَم من هذه الأعلام ، كان قدوة في العمل الصالح والعلم النافع ، والجهاد ، شغل حياته بالإصلاح ، لم يبالِ في الله لومة لائم ، فكانت حياته الزاخرة بالكفاح والنضال في سبيل الإصلاح ، كالبحر الزاخر بالأمواج ، وكان عملي في استخلاص آرائه التربوية ، كصياد المحار يغوص ، ويغوص ، ليستخرج ما يجد من كوامن الدرر ، ثم ينسق بينها ليعرضها عقوداً من اللؤلؤ . عسى الله أن ينفع بها أجيال الأمة الإسلامية .

فقد شغل هذا العالم الجليل (أحمد بن تيمية) جهاده وكفاحه المرير المتواصل ، عن أن يفرد بالبحث والتأليف أموراً تربوية مقصودة لذاتها ، فكنت ألتقط آراءه التربوية من خلال رسائله التي

ردّ بها على المنحرفين ، أو الخصوم ، أو على طلابه المسترشدين السائلين ، ثم أجمع بينها وأربط وأصنف ، وأضم النظير إلى نظيره ، حتى يمكن الاستفادة منها .

على حين استطاع بعض طلابه ، كما سنرى في بعض حلقات هذه السلسلة إن شاء الله ، أن يفرد بالبحث عن آداب المولود ، والطب النبوي ، وبعض أساليب الهدي النبوي ، رسائل وبحوثاً مفيدة .

رحمهم الله جميعاً وجزاهم عن الأمة خيراً .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

سيرة ابن تيمية
وبيئته الحضارية والاجتماعية

١ ـ مولده وأسرته[1] :

هو أحمد تقي الدين أبو العباس بن الشيخ شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحليم ، بن الشيخ مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن علي بن عبد الله . وتعرف أسرته بأسرة ابن تيمية .

ولد في العاشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى وستين وست مئة هجرية ، وكان مولده بمدينة حران ، نشأ فيها إلى أن بلغ السابعة من عمره ، فأغار عليها التتار ، ففرّ أهلوها ، وفيهم أسرة ابن تيمية ، هاجرت إلى دمشق ، وهي أسرة علم ، أثمن متاعها الكتب ، نقلوها معهم على مركبة يدفعونها ...

كان والده (الشيخ شهاب الدين) عالماً جليلاً ، ذاع فضله واشتهر بعلمه منذ أن وصل إلى دمشق ، فكان له كرسي للدراسة

---

(١) ملخصاً عن : محمد أبو زهرة : ابن تيمية : حياته وعصره ط دار الفكر العربي الطبعة الثانية ١٩٥٨ م ، ١٧ ـ ٢٠

والتعليم والوعظ والإرشاد بجامع دمشق الكبير ، وتولى مشيخة دار الحديث السكرية وبها كان سكنه ، وفيها تربى أحمد تقي الدين بن تيمية (وكان والده يلقي دروسه غير مستعين بقرطاس مكتوب ، أو كتاب يتلو منه ، فكان يلقي الساعات من ذاكرته الواعية . مما يدل على قوة الحافظة وهذا ما اتصف به من بعد (أحمد تقي الدين بن تيمية) رحمه الله .

أما جده (مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية) فقد كان أيضاً عالماً جليلاً يعد من أئمة الفقه الحنبلي المخرّجين فيه ، وله كتابات في أصوله قيمة ، وقد رحل إلى البلاد في سبيل العلم ، ودرّس وأفتى ، وكان قد تلقى العلم من عمه فخر الدين ، وكان عالماً وخطيباً وواعظاً ، وجمع تفسيراً للقرآن حافلاً في مجلدات ضخام ، وتخرج على ابن الجوزي خطيب بغداد وواعظها ، وحل محله بالوعظ فيها .

٢ ـ نشأته وبيئته[١] :

كانت أسرة ابن تيمية ، إذن ، أسرة علم ، لذلك اتجه إلى العلم وهو غلام صغير ، فحفظ القرآن الكريم منذ حداثة سنه ، وبقي حافظاً له إلى أن فاضت روحه رحمه الله ، وهو يتلو القرآن في السجن ويختمه ويعيده ثمانين مرة .

واتجه بعد حفظ القرآن إلى حفظ الحديث واللغة وتَعرف

(١) ملخصاً عن المرجع السابق ٢٠ ـ ٢٦

الأحكام الفقهية ، وقد امتاز في طفولته بـالجـد والاجتهـاد والانصراف إلى الجدي من العلـوم والـدراسـات لا يلهـو لهـو الصبيـان ؛ كما امتـاز بـالـذاكرة الحـادة والعقـل المستيقـظ والفكر المستقيم والنبـوغ المبكر ، ورث ذلك عن أبيه بالفطرة والتربية .

درس الحديث وتلقاه وسمع معظم كتبـه ودواوينـه على المشـايخ الكبـار ، كالصحيحين والسنن والمسـانيـد ، مرات ، فكان لـه أكثر من مئتي شيخ .

وكان يَـدرُس مـع الحـديث علـومـاً أخرى كالريـاضـة ، واللغـة العربية درسها كأنه يقصد إليها ليتخصص فيهـا ، ودرس الفقـه الحنبلي وتتبع نشأة هذا المذهب ونموه وكان أبوه من شيوخ المذهب ، فقد لازم أباه ودارس العلماء ونهل من كل ينابيع العلم ..

وكانت دمشق في عهده عش العلماء وفيهـا معـدن العلم ، فقـد فرَّ العلماء إليها من بطش التتار من جميع أقطـار المشرق الإسلامي ، وقـد كان في دمشـق مـدارس للحـديث يـدرّس فيهـا علمـاء فحـول أمثـال النووي ، وابن دقيق العيد ، والمزي ، والزملكاني وفيهـا علمـاء آخرون كالذهبي والسبكي .

وفيها مدارس للفقه الحنبلي ، ومدارس للفقه الشافعي خصهـا آل أيوب بمزيد من العناية إذ كان صلاح الدين شافعياً ، ومدارس لسـائر

المـذاهب الأربعـة ، وبجـوار دراسـة الفقـه دُرّست العقـائـد ، فكان الأيـوبيـون ينشرون مـذهب أبي الحسن الأشعري على أنـه السنـة التي يجب اتباعها في العقيدة ، فعمّ حتى لم يكن شيء يخـالفـه ، إلا مـا كان عليه الحنابلة ، يقفون في استخراج العقائـد عنـد النصوص ، على حين كان الأشاعرة يسلكون مسلك الاستـدلال العقليّ والبرهـان المنطقي ، فكان الخلاف قائماً بين أتباع المذهبين ، وكان للحنابلة مدارس خـاصـة بهم ، **كالمدرسة الجوزية ، والسكرية والعمرية** ، فيها درس ابن تيميـة في كنف أبيه ورعايته .

في هـذا الجو العلمي نشـأ الفتى الألمعي أحمـد بن تيميـة يحفـظ كل مايحتاج حفظه ، ويعي من علوم عصره كل ما يصل إليه للدفـاع عن الحق الذي يؤمن به ، فتعلم العلوم التي كانت رائجة في عصره ، وأحاط بكل المذاهب والاتجاهات الاعتقادية ليردّ عليها منـافحـاً عن الحنيفيـة السمحة كما بعث الله بها نبيه محمداً ﷺ وكما ورثها الصحابة والتـابعون ، ولم يترك باباً من الأبواب إلا أتقنه حتى قال عنه أحد معاصريه : « قد ألان الله له العلوم ، كما ألان لداود الحـديـد ، كان إذا سئل عن فن من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن ، وحكم أن أحـداً لا يعرفـه مثلـه ، وكان الفقهـاء من سـائر الطـوائف إذا جلسـوا معـه استفادوا في مذاهبهم منه مـالم يكونوا عرفوه من قبل ، ولا يعرف أنـه ناظر أحداً فـانقطع منـه ، ولا تكلم في علم من العلوم ، سواء أكان من

علوم الشرع أم من غيرها ، إلا فاق فيه أهله والمنسوبين إليه ، وكان له اليد الطولى في حسن التصنيف » .

٣ ـ توليه التدريس ومنهجه[١] :

توفي أبوه وهو في الحادية والعشرين من عمره ، سنة ٦٨٢ هـ ، ويقول ابن كثير في (البداية والنهاية) إنه قد تولى الدراسة بعد وفاة أبيه بسنة ، فجلس مجلسه ، وحلّ محلّه ، وعلى ذلك يكون قد تولى التدريس وهو في الثانية والعشرين من عمره . فجلس نظيراً لأئمة الحديث المتازين ، كابن دقيق العيد ، وغيرهم من أئمة ذلك العصر الذين كانوا يدرّسون في تلك المدارس وفي الجامع الكبير بدمشق .

وكان ينهج النهج الذي يعود بالإسلام إلى عهد الصحابة في عقائده وفروعه ، وإذا استيقن أن ما يقول هو ما كان عليه الصحابة دافع عنه بالحجة والبرهان ، وكل ما يواتيه عقله ودراساته من أدلة عقلية ونقلية .

ولكن ما كان في عصره من شيوع الشعوذة في الصوفية ، وتأويلاتهم الكثيرة ، والتقليد المطلق في العقائد وفهمها ، وفي الأحكام والتخريج عليها ، لا يمكن معه أن يكون من يدعو إلى التحرر من كل تقليد إلا كتاب الله وسنة رسوله وما كان عليه السلف

---

(١) المرجع السابق ٢٨ ـ ٣٥

الصالح ، لا يمكن أن يكون مقبول القول مسلّم التفكير ، بل لا بد من منازلات وخصومات .. وخصوصاً أن ابن تيمية لا يكتفي بما يلقي في دروسه على الخاصة في مدارس العلم ، وعلى العامة في الجامع الأموي الكبير ، بل صار مقصداً يسأل فيجيب بالكتاب فيذيع ويشتهر بين الناس ، ويتناقله الناسخون ، فيشيع مسجلاً في القرطاس ويتناقل في طول البلاد وعرضها .. والرسالة الحموية واحدة من تلك الإجابات الكثيرة المكتوبة ، فقد أرسل إليه أهل حماة يسألونه عن الصفات التي وصف الله بها نفسه من الاستواء وإضافة الكرسيّ لله سبحانه ... فأجابهم بما يخالف الأشاعرة وتصدى له المخالفون ، فشكوه إلى القاضي الحنفي جلال الدين وهو (أشعري) أو (ماتريدي) ... « وأرادوا إحضاره إلى مجلس القاضي فلم يحضر .. فلما كان يوم الجمعة عمل الشيخ تقي الدين الميعاد بالجامع على عادته ، .. ثم اجتمع بالقاضي إمام الدين (قاضي الشافعية) يوم السبت ، واجتمع عنده جماعة الفضلاء ، وبحثوا في الحموية ، وناقشوه في أماكن فيها ، فأجاب بما أسكتهم بعد كلام كثير ، ثم ذهب الشيخ تقي الدين ، وقد تمهدت الأمور وسكنت الأحوال وكان القاضي إمام الدين معتقده حسناً ... »[1] .

---

(١) البداية والنهاية لابن كثير ١٤/٤ ، نقله عنه محمد أبو زهرة ٣٣ (مرجع سابق) .

٤ ـ ابن تيمية في ميدان السياسة والقتال :

كان تقي الدين أحمد بن تيمية ، مع عكوفه على الدرس والفحص والوعظ والإرشاد ، متصلاً بالحياة والمجتمع ، مربياً للشعب في المصنع والمتجر وفي المسجد ، في الجمع والجماعات ، يقيم الحسبة ، ويبلغ ولاة الأمر ما يوجب عليه دينه ونصحه وضميره أن يبلّغهم ...

وفي سنة ٦٩٩ هـ ، عندما صار جند التتار على أبواب دمشق ، وكانوا قد هزموا عساكر الناصر بن قلاوون الذين اجتازوا دمشق فارين إلى مصر ، فبات أهل دمشق في ذعر ، وفرَّ أعيانها حتى صار البلد شاغراً من الحكام وكبار العلماء .. ، إلا عالماً واحداً هو أحمد بن تيمية ، الذي صمد أمام الفتن الداخلية ؛ والمجرمين الفارين من السجون ينهبون ويعيثون فساداً ؛ وأمام العدو المتربص على أبواب دمشق ، وهم التتار الذين (كانت تنخلع قلوب الناس في شمال أوربا إذا سمعوا بهول فظائعهم في شرق روسيا)[(١)] ، فجمع من بقي من أعيان البلد واتفق معهم على ضبط الأمور ، وذهب على رأس وفد منهم ، والتقى بقازان ملك التتار وفاوضه على عدم دخول دمشق ، فاستجاب إلى حين ، وصار ابن تيمية رجل دمشق وحاكمها فحطم هو وصفوة تلاميذه أواني الخمر وأغلقوا الحانات ورأى الناس حكم القرآن[(٢)] ينفذ ،

---

(١) نقله عن جيبون : الشيخ عبد العزيز المراغي في كتابه ابن تيمية ٨ ، ونقله عنه محمد أبو زهرة ٤٤

(٢) المرجع نفسه ١١/١٤ ، نقلاً عن محمد أبو زهرة (مرجع سابق) ٤١

وعهد الرسول يعود ، وخرج لقتال سكان الجبال الذين مالؤوا التتار واتصلوا بهم ليبطشوا بالمسلمين ، فجاءه رؤساؤهم مسترشدين مستهدين ، فوعظهم واستتابهم ، والتزموا بردّ ما كانوا قد أخذوا من مال الجيش ، وقرر عليهم أموالاً كثيرة يحملونها إلى بيت المال ، وأُقطِعت أراضيهم وضياعهم ، ولم يكونوا قبل ذلك يدخلون في طاعة الجند[1] ، ولا يلتزمون الملة ، ولا يدينون دين الحق ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله .

وفي الثاني من صفر سنة (٧٠٠ هـ) عندما همَّ التتار بدخول دمشق وهمَّ الناس بالفرار جمع ابن تيمية الجموع ، وحضهم على القتال ، ونهى عن الفرار ، وكتب الكتب في ذلك وأرسلها إلى الناس حتى اطمأنوا ، وسافر إلى السلطان الناصر بمصر يستحثه على الدفاع عن الشام ، وكان قد عاد بعسكره إلى القاهرة وانتشر الجند المجموع ، بعد أن عزم وبدأ المسيرة للجهاد ، وقوّى ابن تيمية عزيمة الأمراء وما زال بهم ... حتى خرج السلطان بجنده إلى الشام ، وسبقهم ابن تيمية إلى دمشق التي استولى الذعر على أهلها ، وناداهم والي المدينة بالخروج للفرار ، فأوقفهم ابن تيمية ونظم صفوفهم ، وطمأن نفوسهم بنصر الله .

---

(١) البداية والنهاية ١٩/١٤ (نقله عنه محمد أبو زهرة مرجع سابق ٤١) .
وانظر أيضاً حياة شيخ الإسلام ابن تيمية للشيخ محمد بهجة البيطار ١٣٨٠ هـ / ١٩٦١ م / المكتب الإسلامي بدمشق .

ولكن التتــار أجّلوا هجومهم على دمشــق لمـا سمعـوا وعلمـوا بتنظيم الجيوش الإسلامية ، حتى جاؤوا بجموعهم سنـة ٧٠٢ هـ ، وعـاد الخوف إلى القلوب وأرجف المرجفون ، فـوقف ابن تيميـة يشجـع النـاس بقلمـه وعلمه ولسانه وجهاده ودرّب النـاس ، حتى ابتـدأت (موقعـة شقحب) في رمضـان سنـة ٧٠٢ هـ ، وأمر النـاسَ بـالإفطـار ليقـووا على حرب عدوهم عملاً بقول النبي ﷺ للصحابة في غزوة الفتح « إنكم ملاقوا العدو والفطر أقوى لكم » وكان يدور على الأجنـاد يـأكل أمـامهم ليبين لهم أن إفطارهم أفضل ليقووا على القتال . وتقـدم الجنـد بنفسـه وقـاتل قتـالاً عظيماً ، فكان قدوة لهم في البأس والشجاعـة والفروسيـة حتى نصرهم الله عصر اليوم الرابع من رمضان . وذهب التتار إلى غير رجعة .

يا وقعة المرج مرج الصفّر افتخرتْ بك الوقائعُ في الآفاقِ والعُصَرِ

٥ ـ محنته وسجنه ووفاته :

أرّقت مضاجع الحسّاد منزلة ابن تيمية التي نالها بسبب انتصـاراتـه السياسيـة والعسكريـة والعلميـة ، وحظوتـه عنـد العـامـة والسلطـان والأمراء ونـائب السلطنـة . وكان أعـداؤه الـذين خـالفهم في العقيـدة وخصومه المذهبيون ؛ والمشعوذون من الطرقيين الصوفيين يكيدون له في مصر ، بعد أن عجزوا أن ينالوا منه في بلاد الشام التي خلّصهـا الله على يـديـه من التتــار ، ومن الفـوضى ومن المخـاوف والأراجيف ...

وعاد له درسه ، بل صار يستفتيه السلطـان في كل أموره ، وفي شوال سنة ٧١٢ هـ ، قصد السلطان بجيوشه إلى دمشق للدفاع عنها عندما بلغه أن التتار يريدون مهاجمتها ، فاصطحب معه ابن تيمية ، ورجع التتار قبل أن يصل الشيخ إلى دمشق ، واستقر بـه المقام في دمشق ، وأدى بـه البحث والاجتهـاد إلى الفتوى بعـدم وقوع طـلاق (الحـالف بالطلاق) وهو لا يقصد إيقاع الطلاق ، مخالفـاً بـذلـك إجمـاع الأئمـة الأربعة ، فـأثـار عليـه حفيظـة جميع العلمـاء والقضـاة من المتعصبين لمذاهبهم ، فحملوه على الامتناع عن هذه الفتوى بأمر من السلطـان ، فـامتنع زمنـاً قليلاً ثم عـاد إلى الفتيـا فيما يرى أنـه الحق ، فعـوتب في ذلك ، وأكد عليـه المنع بكتـاب من السلطـان ، فلم يمتنع ، وعقـد لـه مجلس بدار نائب السلطنة بدمشق ، وتكرر العتـاب والمنع من الإفتـاء فلم يمتنع ، فحبس خمسة أشهر ونيفـاً (من ٢٢ رجب سنـة ٧٢٠ إلى ١٠ من المحرم سنـة ٧٢١ هـ) ثم خرج من محبسـه مطلق الحريـة ، يـدرّس ويؤلف ويفتي بمـا يراه هو الحق حتى كانت سنـة ٧٢٦ هـ حين تـواطـأ خصومه وحسـاده من منحرفي الصوفيـة والمتعصبين المـذهبيين وعشـاق المنـاصب والشهرة ممن أكل الحسـد قلـوبهم ، واجتمعت مصـالحهم على تقييد حرية الشيخ ابن تيمية والكيد لـه ، فوجـدوا لـه فتوى كان قـد أفتاها منذ سبع عشرة سنة كان يمنع بها زيـارة القبور ، ويمنع الصلاة عند قبر النبي ﷺ ، فحوروا وحرفوا معنـاهـا ومحتواهـا ، وشنعوا بهـا

عند ولاة الأمور ، وكاتبوا السلطـان في مصر ، فجمع القضـاة عنـده ، فنظروا في الفتوى من غير حضور صاحبها ، فأمر السلطـان بحبسـه ، ونقل إلى قلعـة دمشق فمكث فيهـا يتلقى الأسئلـة ويكتب الرسـائـل والمؤلفات فانتشرت آراؤه وعمّ علمـه كما لو كان طليقـاً ، فسعى الواشون مرة أخرى فحرموا ابن تيمية من الكتب والحبر والقرطاس فصار أحياناً يكتب بالفحم المخصص للتدفئـة ، وصـار يقرأ القرآن ويختمـه ويعيـده حتى توفـاه الله في العشرين من شـوال سنـة ٧٢٨ هـ رحمـه الله وجـزاه عن الأمة الإسلامية خير الجزاء .

٦ ـ اهتماماته التربوية :

ليس من السهـل أن يكشف البـاحث عن أسـاليب واهتمـامـات تربوية ، لشخصيـة فـذّة غيرت مجرى التـاريخ وأوقفت السيل المغولي الجارف ، ونافحت عن العقيـدة الإسلاميـة الصـافيـة . فقـد قضى ابن تيمية جلّ حياته في الكفـاح والنضـال ، وكان أسلوبـه التربوي يتراءى من خلال كتبه ، وفي غمرة هذا الكفاح وفي توجيه الجماهير ، وإقنـاع الخصوم ، وتشجيع الملـوك والأمراء على القتـال ، ومنـاظرة أقرانـه من العلماء ، وكان قدوة للنـاس في الحرب والسلم ، والالتزام بتطبيق علمـه على حيـاتـه ، لـذلـك بـدأنـا بـاستنبـاط الأسس والمبـادئ التربـويـة الإسلامية التي أرساها ، ليبني عليها هو ومن يأتي بعده نظاماً تربويـاً مقتبساً من القرآن والسنة .

من أسس التربية عند ابن تيمية

تمهيد :

يعنى بالأسس في هـذا المجـال التربوي : منطلقـات اعتقـاديـة أو فكريـة أو سلوكيـة ، يُبـدأ بترسيخهـا ، لتنبثـق عنهـا حيـاة سليمـة ، وأسـاليب تربويـة متكاملـة بل نظـام تربوي متكامل ، بكل جوانبـه الاجتماعية ، والفكرية ، والروحية ، والعاطفية ، والنزوعية الغريزيّة و ... ، ويبنى هـذا النظـام على تلـك الأسس بنـاءً متنـاسقـاً قويـاً ، موافقاً للفطرة الإنسانيّة كما سنرى .

الأساس الأول : الأساس الديني :

يرى ابن تيميـة أن أول أسـاس تربـوي تقـوم عليـه التربيـة الإسلامية ، هو **الإقرار بالشهادتين** ، لأن الحيـاة تبنى على الخضوع لله ومحبته والالتزام باتباع رسوله . وفي هذا يقول :

« والمقصود هنا أن السلف والأئمـة ، متفقون على أنّ أول مـا يؤمر بـه العبـاد : (الشهـادتـان) . ومتفقون على أن من فعـل ذلـك قبـل

البلوغ ، لم يؤمر بتجديد ذلك عقب البلوغ »[1] .

١ ـ ويفسر ابن تيمية هذا الأساس التربوي بقوله :

« والشهادة تتضمن الإقرار بالصانع تعالى وبرسوله ، لكن مجرد المعرفة بالصانع لا يصير به الرجل مؤمناً بأن يعلم أنه تعالى رب كل شيء ، حتى يشهد أن لا إله إلا الله »[2] .

ويوضح لنا ابن تيمية الفرق بين الإقرار (بأن الله رب كل شيء) والشهادة بـ (أن لآإله إلاّ الله) في موضع آخر من كتبه فيقول : « ... فإن المشركين كانوا يقرون أن الله خالقهم وهم يعبدون غيره »[3] ، ويقول في موضع آخر : « ويجب الإيمان بأن الله أمر بعبادته وحده لا شريك له ، كما خلق الجن والإنس لعبادته ، وبذلك أرسل رسله وأنزل كتبه »[4] **ثم ساق الأدلة على ذلك ومنها قوله تعالى :**

﴿ ومَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إلاّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاإِلَهَ إلاَّ أنا فَاعْبُدُونِ ﴾[5] ، ثم قال : « وهذا هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله

(١ و٢) ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل ١١/٨ (ط . جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م) .

(٣) العبودية لابن تيمية ٤٩ الطبعة الخامسة ، ط المكتب الإسلامي بيروت .

(٤) الرسالة التدمرية لابن تيمية (تصحيح وتقديم محمد زهري النجار) ٩٥ ـ ٩٦ مطبعة الإمام بمصر .

(٥) الأنبياء ٢٥

ديناً غيره لا من الأولين ولا من الآخرين»[1] وساق الأدلة على ذلك ثم قال : « فالإسلام يتضمن الاستسلام لله وحده ،... ، والاستسلام له وحده يتضمن عبادته وحده وطاعته وحده »[2] .

٢ ـ أما (**الشهادة الثانية**) : شهادة (أنّ محمداً رسول الله) فهي شرط صحة الشهادة الأولى : يقول ابن تيمية :

« ولا يصير مؤمناً بذلك حتى يشهد أن محمداً رسول الله »[3] .

ويشرح ابن تيمية المفهوم العملي التربويّ لهذه (الشهادة) فيقول :

« الفصل الثاني : حق الرسول ﷺ ، فعلينا أن نؤمن به ونطيعه ونرضيه ونحبه ونسلّم لحكمه وأمثال ذلك[4] ، قال تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ﴾[5] ، وقال تعالى : ﴿ وَاللهُ وَرَسولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾[6] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخوَانُكُمْ وَأَزْواجُكُمْ وعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوالٌ اقْتَرَفْتُمُوها وَتِجَارةٌ تَخْشَوْنَ كسادَها وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللهِ ورَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي

(١و٢) الرسالة التدمرية (مرجع سابق) ٩٦ ـ ٩٧

(٣) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ١١/٨

(٤) الرسالة التدمرية (مرجع سابق) ١١٨

(٥) النساء ٨٠

(٦) التوبة ٦٢

سَبيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتّى يَأْتِيَ اللهُ بِأَمْرِهِ ﴾[١] ، وقال تعالى : ﴿ فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنونَ حَتّى يُحَكِّموكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّموا تَسْليماً ﴾[٢] ، وقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعوني يُحْبِبْكُمُ اللهُ ﴾[٣] وأمثال ذلك .

كما يشرح مهمة الرسل بقوله : « الحمد لله الذي أرسل رسله بالبينات وأنزل معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط »[٤] .

ويخصص رسولنا محمداً ﷺ بقوله : « وختمهم بمحمد ﷺ الذي أرسله بالهدى ودين الحق ، ليظهره على الدين كله ، وأيده بالسلطان النصير الجامع ، معنى العلم ، والقلم للهداية والحجة ، ومعنى القدرة والسيف للنصرة والتعزيز »[٥] .

٣ ـ الدلالة التربوية : يمتاز ابن تيمية بتنظيم تفكيره وبحثه ، وبأنه يحاول إحاطة الموضوع من مختلف جوانبه العملية والعلمية والعاطفية والعقلية والاجتماعية ، وبمراعاة ظروف المخاطبين وتفكيرهم وقدراتهم ، ويمكننا أن نستشفّ من عرضه لهذا الأساس : الدلالات التربوية التالية :

---

(١) التوبة ٢٤

(٢) النساء ٦٥

(٣) آل عمران ٣١

(٤و٥) ابن تيمية : السياسة الشرعية ٢ ، ط المطبعة الخيرية بمصر ١٣٢٢ هـ .

أ ـ قد يتبين الباحث **ترتيب الأولويات** وتقديمها على غيرها عند ابن تيمية فتراه يقول في شأن الشهادتين وأهميتها وأنها مقدمتان على غيرهما « أول ما يؤمر به العباد الشهادتان » وقد مر معنا أن ابن تيمية نقل اتفاق السلف والأئمة على هذا . ويقول أيضاً في هذا الصدد :

« ... ولهذا كانت الرسل صلوات الله عليهم وسلامه يأمرون بالغايات المطلوبة من الإيمان بالله ورسوله وتقواه ، ويذكرون من طرق ذلك وأسبابه ما هو أقوى وأنفع »[(١)] فقدم ذكر الغايات والأمر بها على الطرق والأسباب . وهذا ما دفعنا إلى اعتبار النطقَ والإقرار بالشهادتين أول الأسس التربوية عنده .

ب ـ إلا أن ابن تيمية **يراعي أحوال المتعلمين في تقديم الأولويات** ، لكل فئة منهم ، بحسب قدراتها واستعدادها ، ويعيب على الباحثين الذين حصروا أساليب التعليم وترتيب الأولويات فيما يناسب مذهبهم ، تاركين مراعاة أحوال المتعلمين والفروق الفردية بينهم فيقول :

« وإذا كان الناس يتنوعون في الوجوب وترتيب الواجبات ، ويتنوعون في الحصول وترتيب الحاصلات ، لم يمكن أن يجعل

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ـ لابن تيمية ـ ١١/٨ ، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم .

ما يَخِص بعضهم شاملاً لجميعهم ، وكثير من الغلط في هذا الباب إنما دخل من هذا الوجه : يصف أحدهم **طريق طائفة ثم يجعله** عاماً كلّياً ، ومن لم يسلكه كان ضالاً عنده»[1] .

وسنبسط الكلام عن هذا عند بحثنا في (مبدأ مراعاة الفروق الفردية) عند ابن تيمية .

جـ ـ والإقرار بالشهادتين يعني عند ابن تيمية إقامة التربية العقلية والسلوكية على أساسين هما : الاستسلام والانقياد لله تعالى في القول والعمل ، وإحسان الأعمال والاعتقادات ، أي جعلها موافقة لتعاليم القرآن والسنة ، ولبيان هذا قال ابن تيمية :

« وإذا كانت جميع الحسنات لا بد فيها من شيئين :

١ ـ أن يراد بها وجه الله .

٢ ـ وأن تكون موافقة للشريعة .

فهذا في الأقوال والأفعال ، في الكلم الطيب والعمل الصالح ، في الأمور العلمية والأمور العملية العبادية »[2] .

د ـ ويحلّل (الإسلامَ) إلى معنيين لهما دلالتها التربوية فيقول :

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ـ لابن تيمية ـ ١١/٨ ، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم .

(٢) ابن تيمية : الاستقامة ٢٩٧/٢ ، ط جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، تحقيق د . محمد رشاد سالم .

« والإسلام يجمع معنيين : أحدهما الاستسلام والانقياد ، فلا تكون متكبراً ؛ والثاني الإخلاص فلا يكون مشركاً وهو أن يسلم العبد لله رب العالمين »[1] ثم ساق الأدلة[2] ، ومنها قوله تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَجُلاً فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلاً سَلَماً لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلاً الْحَمْدُ للهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمونَ ﴾[3] .

وهكذا تبنى التربية عند ابن تيمية على أساس الاستسلام لله من غير تكبرٍ على أوامره أو نواهيه ، أو أيٍّ من الآداب والتشريعات القرآنية والنبوية ...

وعلى أساس الإخلاص من غير أن يقصد العبد المسلم بعمله غير مرضاة الله ، فلا يشرك في قصده مع الله أحداً ، ولا ينافق ولا يرائي .

هـ ـ ويمتاز ابن تيمية بفهمه للعقيدة فهماً حركياً ، يحرّض الوجدان والسلوك على الشعور الطيب والعمل الصالح ، وعلى تجنب المشاعر الخبيثة ، والأعمال الشريرة ، فالإيمان والإسلام عنده يدعوان إلى محبة الحق والبحث عنه والعمل به ، لذلك جعله أول ما يطالب به المكلف وتبنى عليه التربية والحياة والسلوك ، وفي هذا المعنى يقول :

---

(١) المرجع السابق ٣٠٢

(٢) البقرة ١١٢ ، ١٣٠ ـ ١٣٢ ، الأنعام ١٦١ ـ ١٦٣

(٣) الزمر ٢٩

« .. ولـذلـك :الفـاجر بـالعمل ، معـه من الإيمـان بقبح الفعـل وبغضه ماهو داعٍ إلى فعل المأمور بـه ، أو داعٍ إلى تركـه (معنى تَرك القبح) ، لكنْ عـارضَ ذلـك من هواه مـامنع كمال طـاعتـه ، بخلاف المكذب لرسول الله والكافر به »[1] ويقول في هذا المعنى أيضاً :

« ..فَللُرّغبَة والرهبة تأثير عظيم في معاونة الاعتقاد ، كما للاعتقاد تــأثير عظيم في الفعـل والترك ، فكل واحــد من العلم والعمــل ، من الاعتقاد والإرادة ، يتعـاونـان . فـالعلم والاعتقـاد يـدعوان إلى العمل بموجبه »[2] .

شمول الشهادتين التربوي :

وهكـذا نجـد ابن تيميــة يشمـل بهــذا الأصـل التربـوي (الإقرار بالشهادتين) :

أ ـ التربية الوجدانية ، كما رأينـا في السطور السـابقـة ، وفي أول استعراضنا لهذا الأسـاس ﴿ قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَـاتّبِعُوني يُحْبِبْكُمُ اللهُ ﴾[3] .

---

(1) جامع الرسائل مجلد ١ ، ٢٤٥ ، تحقيق د . محمد رشاد سالم ، ط مطبعـة المـدني ـ القاهرة .

(2) المرجع السابق ٢٣٨

(3) آل عمران ٣١

٢ً ـ التربية العملية السلوكية مرتبطة بالحياة الوجدانية ومنبثقةً عنها كما أورد قوله تعالى : ﴿ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ وكما قال في الفقرة السابقة « .. معه من الإيمان بقبح الفعل وبغضه ما هو داع إلى فعل المأمور به » وهو يريد أن يشمل بهذا كل مواقف الحياة كما قال في الرسالة التدمرية : « فهذا دين الإسلام الذي لا يقبل الله غيره ، وذلك إنما يكون بأن يطاع في كل وقت : بفعل ما أمر به في ذلك الوقت »[1] ، وهذا من أرقى أساليب التربية السلوكية : أن يكون لكل موقف أوامره الربّانية .

٣ ـ التربية الفكريّة العلمية التي يجب أن يصحبها السلوك الموافق لها كما قال في الفقرة الآنفة الذكر : « فالعلم والاعتقاد يدعوان إلى العمل بموجبه » وكما قال في تفسير الشهادتين (في أول بحثنا عن أسس التربية) « لكن مجرد المعرفة بالصانع لا يصير به الرجل مؤمناً ، بل ولا يصير مؤمناً بأن يعلم أنه تعالى رب كل شيء وحتّى يشهد أن لا إله إلا الله » وهذا العلم والمعرفة لا بد من تحصيله حتى ينتج عنه العمل الذي يرضي رب العالمين ويحقق ثمرة الشهادتين .

وكما رأينا في الفقرة (جـ) من هذه (الدلالة التربوية) إذ يشترط ابن تيمية لتحقيق الشهادتين موافقة الشريعة في كل الأعمال

---

(١) الرسالة التدمرية (مرجع سابق) ٩٨

والأقوال ، وهـذه الموافقـة لاتتم إلا بتربيـة عقليـة راقيـة تقوم على فهم الشريعة ، وفهم كلياتها ، وتطبيق هذه الكليـات على مواقف الحيـاة ، بقيـاس عقلي منطقي سليم ، وهـذا من أرقى أسـاليب التربيـة العقليـة والتثقيف والتحصيـل العلميّ ، الـذي يتكرر في كثير من مـواقف الحياة ، بل في معظمها عنـد المتمسّكين بـالإسلام ، الـذين رَبّوا تربيـة إسلامية .

ثم إن هـذا الشمـول : شمـول تحقيـق الشهـادتين لكل جـوانب التربيـة ، مصحوب بتكامل وترابـط وتنـاسـق كما رأينـا ، فكل تربيـة عقلية تعين على التربية الوجدانية والسلوكية وكل تربية وجدانية تدفع إلى تربيـة الإرادة والعمـل والسلـوك بـل ترتبـط بهـا ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾[1] ، أمـا التربيـة الاجتماعيـة فسنفرد لهـا أسـاسـاً مستقـلاً (الأسـاس الاجتماعي) وسنفرد للتربيـة العقلية أساساً (منهجياً) ، نبحث فيه عن منابع المعرفة عند ابن تيميـة إن شاء الله .

والذي يجب تأكيده هنـا أن الإقرار بشهـادة أن لا إلـه إلا الله وأن محمـداً رسـول الله ، يعني في هـذا المجـال التربـوي : تربيـة الفكر على الاستسلام لله وحده والبحث في مظاهر عظمته ، وعلى تأمل آياتـه في الآفاق ، وفي أنفسنا ، وعلى فهم شريعتـه ، وتطبيقهـا على كل مواقف

---

(١) آل عمران ٣١

الحيـاة . وتربيـة الإرادة والسلوك والـوجـدان على محبـة الله وتعظيمـه وطاعته ، وتنظيم رغبات الإنسان وسلوكه وتعبئة طاقـاتـه وتوجيهها نحو تحقيق مرضاة الله وإخلاص ذلك كله لله وحده .

الأساس الثاني : الأساس الاجتماعي .

أصبحت التربية الاجتماعيـة المدنيـة ، من أهم جوانب التربيـة في عصرنا ، وغدا علم الاجتماع ، ومـا تفرع عنـه من علم الاجتماع التربوي رافداً هاماً من روافد التربية ، لذلـك اعتبرنـا أسس الاجتماع عنـد ابن تيمية أساساً هاماً من أسس التربية .

١ ـ التنظيم الاجتماعي :

يرى ابن تيميـة الـذي يمتـاز بتفكيره الحضـاري المنظّم ، أن مجرد التجمـع والتعـايش لا يحقـق الغرض من الاجتماع البشري ، بـل إن التنظيم والقيـادة والتربيـة على التنـاصـح ، والأمر والائتمار ، ونحـو ذلك ... أمور لابد منها لتحقيق الغرض من هذا الاجتماع ، كما أن هذا التنظيم والأمر والائتمار من طبيعة البشر ، لا ينفكون عنـه إذ يقول : « وبنو آدم لا يعيشون إلا باجتماع بعضهم مع بعض ، وإذا اجتمع اثنان فصاعـداً ، فلابـد أن يكون بينهما ائتمار بـأمر ، وتنـاهٍ عن أمر . ولهـذا

كان أقل الجماعة في الصلاة باثنين : أحدهما إمام والآخر مأموم ... »[1]
وأما في الأمور العادية ، ففي السنن أنه ﷺ قال : « لا يحلّ لثلاثة ، يكونون في سفر ، إلا أمّروا عليهم أحدهم » .

٢ ـ التزام منهج لتنظيم العلاقات الاجتماعية

ويرى ابن تيمية وجوب الالتزام بمنهج ربّاني يبني عليه التنظيم الاجتماعي ، في التربية والحياة كلها . لاسيا أن هذا التنظيم الاجتماعي طبيعة ملازمة للبشر ، كالحياة والحركة ، إذ يقول :

« وإذا كان الأمر والنهي من لوازم وجود بني آدم ، فمن لم يأمر بالمعروف الذي أمر الله به ورسوله ، وينه عن المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله ... فلابد أن يأمر وينهى ، ويُؤمر ويُنهى : إما بما يضاد ذلك ، وإما بما يشترك فيه الحق الذي أنزله الله ، بالباطل الذي لم ينزله الله »[2] ويتابع ابن تيمية تأكيد هذه الطبيعة التنظيمية في الاجتماع البشري بقوله : « وهذا كما أن كل بشر هو حيّ متحرك بإرادته ، همام حارث »[3] .

٣ ـ أركان الاجتماع البشري

تمهيد : ما دام الاجتماع البشري لابد فيه من آمر ومأمور فأول

(١،٢،٣)ابن تيمية : الاستقامة ـ تحقيق د . محمد رشاد سالم ـ ط . جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٣ م ، ٢٩٢ ، ٢٩٤

ما تبنى عليه التربية الاجتماعية : توطيد العلاقة بين الآمر والمأمور في كل مجتمع ، ويكون هذا بتربية كل من الطرفين على النصح للآخر وحسن التعاون معه والعمل بدستور يحكم بينهما وهذا المبدأ هو الذي بنى عليه ابن تيمية كتابه (السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية) حيث قال في مقدمته :

« وهذه رسالة مبنية على آية الأمراء في كتاب الله[1] وهي قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدّوا الأَمانات إلى أَهْلِهَا وإذا حَكَمتُم بَيْنَ النّاسِ أَنْ تَحْكُموا بالْعَدْلِ إِنّ اللهَ نِعِمّا يَعِظُكُمْ بِهْ إِنَّ اللهَ كانَ سَميعاً بَصيراً ☆ يا أَيُّها الّذينَ آمنوا أَطيعوا اللهَ وَأَطيعوا الرَّسولَ وَأُولي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدّوهُ إلى اللهِ وَالرَّسول إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْويلاً ﴾[2] ثم قال في بيان أركان المجتمع الثلاثة : الأمراء والرعية والدستور » .

« قال العلماء :

أ ـ نزلت الآية الأولى في ولاة الأمور ، عليهم أن يؤدّوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل .

---

(١) ابن تيمية : السياسة الشرعية ٢ـ٣ ط المطبعة الخيرية بمصر ١٣٢٢ هـ .

(٢) النساء ٥٨ ـ ٥٩

ب ـ ونزلت الثانية في الرعيّة من الجيوش وغيرهم : عَليهم أن يطيعوا أولي الأمر الفاعلين لذلك في قَسْمهم وحكمهم ومغازيهم وغير ذلك ، إلا أن يأمروا بمعصية الله ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق »[1] .

جـ ـ ويقول ابن تيمية في بيان دستور المجتمع الإسلامي ووجوب احترامه والعمل به والتحاكم إليه « فإن تنازعوا في شيء ردّوه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ »[2] .

وإليك بعض التفصيل لهذه الأركان وشروطها التربوية :

أ ـ الركن الأول : أولو الأمر : تربيتهم وشرط انتقائهم .

ويبين ابن تيمية (من هم أولو الأمر) فيقول :[3]

« وأولو الأمر : أصحاب الأمر وذووه وهم الذين يأمرون الناس وينهونهم وهذا يشترك فيه أهل اليد والقدرة ، وأهل العلم والكلام ، فلهذا كان أولو الأمر صنفين : العلماء ، والأمراء ، فإذا صلحوا صلح الناس ، وإذا فسدو فسد الناس »[3] وبهذا جمع ابن تيمية خير ما في

(١،٢) ابن تيمية : السياسة الشرعية ٢ ـ ٣ ط المطبعة الخيرية بمصر ١٣٢٢ هـ

(٣) ابن تيمية : الاستقامة (مرجع سابق) ٢٩٥

النظريات السائدة : نظرية المدنية الفاضلة (أن يحكم الفلاسفة والعلماء) والنظريات المقابلة لها[1] .

شروط أولي الأمر :

يرى ابن تيمية أن تولية أيّ من أولي الأمر ، يجب أن يقوم على انتقاء الأفضل والأصلح ، والأقوى على أداء الأمر الذي يُولّون عليه ، **بدءاً من الخليفة** الذي[2] « يجب عليه البحث عن المستحقين للولايات من نوابه على الأمصار من الأمراء الذين هم نواب ذي السلطان ، والقضاة ، ومن أمراء الأجناد ومقدّمي العساكر الصغار والكبار ، وولاة الأموال من الوزراء والكتاب ، والسعاة على الخراج والصدقات .. وعلى كل واحد من هؤلاء أن يستنيب ويستعمل أصلح من يجده ، **وينتهي ذلك إلى** أئمة الصلاة والمؤذنين ، والمقرئين والمعلمين »[2] .

وهذا الانتقاء للأصلح والأقوى هو المقصود بالأمانة الواردة في (آية الأمراء) كما سماها ابن تيمية ، وفي قوله تعالى : ﴿ يا أيُّها الَّذينَ

---

(١) ولكنه زاد عليها بوجوب التعاون والتكامل والتناصح بل خرج على العالم بنظرة جديدة تقوم على التنسيق بين هذين الطرفين من الحكام ، اللّذَين يَحكمان في وقت معاً ، وتمتاز بضرورة تربية الحكام وإصلاحهم وإعدادهم سواء كانوا علماء أم أمراء ، (فإذا صلحوا صلح الناس) .

(٢) ابن تيمية : السياسة الشرعية (مرجع سابق ٣،٤)

آمَنوا لا تَخونوا اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخونوا أَماناتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمونَ ﴾[1]
قال ابن تيمية بعد إيراد هذه الآية : « فإن الرجل لحبه لولده ، أو لعتيقه ، قد يؤثره ببعض الولايات ، أو يعطيه مالا يستحقه ، فيكون قد خان أمانته »[2] .

ثم استدل على ذلك بحديث « إذا ضيّعت الأمانة فانتظر الساعة قيل يا رسول الله وما إضاعتها ؟ قال : إذا وسّد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة »[3] رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة .

فالشرط **الأول** الذي يربّى عليه ولاة الأمور والقياديّون هو **الأمانة** ، ومعناها هنا في التربية الاجتماعية أن يكون الوالي أميناً على مصالح المجتمع وأمواله وخدماته فإذا قصر في شيء من ذلك عامداً وهو يقدر على الأصلح فهو غاشّ لمجتمعه . قال ﷺ : « ما من راع يسترعيه الله رعية ، يموت يوم يموت وهو غاش لها إلاّ حرم الله عليه رائحة الجنة »[4] رواه مسلم .

وأن يشعر بالمسؤولية أمام الله ، وأمام المجتمع الذي ولاّه ؛ وهذا من الأمانة قال النبي ﷺ : « كلكم راع ، وكلكم مسؤول عن رعيته ،

(١) الأنفال : ٢٧

(٢) ابن تيمية : السياسة الشرعية (مرجع سابق ٣ ، ٤)

(٣) المرجع السابق ٥

(٤) السياسة الشرعية (مرجع سابق) ٥

فالإمام الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها ، والولد راعٍ في مال أبيه ومسؤول عن رعيته ، والعبد راعٍ في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته ، ألا فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته » أخرجاه في الصحيحين[1] ، (فالأمانة ترجع إلى خشية الله)[2] خوفاً من هذه المسؤولية .

الشرط الثاني ـ القوة : قال ابن تيمية : « فإن الولاية لها ركنان القوة والأمانة[3] ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الأَمِينُ ... ﴾[4] ، والقوة في كل ولاية بحسبها : فالقوة في إمارة الحرب ترجع إلى شجاعة القلب وإلى الخبرة بالحروب والمخادعة فيها ، وإلى القدرة على أنواع القتال ... والقوة في الحكم بين الناس ترجع إلى العلم بالعدل ، الذي دلَّ عليه الكتاب والسنة ، وإلى القدرة على تنفيذ الأحكام » .

ثم يذكر ابن تيمية ثلاث خصال يجب أن يربى عليها جميع الموظفين والمسؤولين وكل راعٍ لمالٍ أو جماعة أو ولاية . وهي مشتركة بين ركني القوة والأمانة وهي :

---

(١) السياسة الشرعية (مرجع سابق) ٥
(٢) المرجع السابق ٧
(٣) المرجع السابق ٦
(٤) القصص ٢٦

١ ـ خشية الله والخوف من سؤاله عمّا استرعاهم من أمور المجتمع ومصالحه وأمواله .

٢ ـ وألا يشتروا بآياته ثمناً قليلاً ، فيغيروا حكم الله أو العمل بأمره ، لهوىً أو مالٍ أو مصلحة ...

٣ ـ وترك خشية الناس ، فلا يهاب الحاكم أحداً ، ولا يغير حكم الله ولا يحيد عن الحق خوفاً من أحد ، فالله أحق أن يخشاه ...

« وهذه الخصال الثلاث التي اتخذها الله على كل حكم على الناس[1] ، يجمعها قوله تعالى : ﴿ فَلا تَخْشَوْا النّاسَ واخْشَوْنِي وَلا تَشْتَرُوا بِآياتي ثَمَناً قَليلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُم الكافِرُونَ ﴾[2] .

ب ـ الركن الثاني ـ الرعيّة : ويجب تربيتهم على الطاعة ونصح الحكام ، والتعاون معهم . قال ابن تيمية في تفسير قوله تعالى : ﴿ ياأَيُّها الّذِينَ آمنُوا أَطيعُوا اللهَ وَأَطيعوا الرَّسولَ ...الآية ﴾[3] ونزلت الآية الثانية في الرعية من الجيوش وغيرهم ، عليهم أن يطيعوا أولي الأمر الفاعلين لذلك ، (أي الحاكمين بالعدل وأداء الأمانة) ...

---

(١) المرجع السابق ٧

(٢) المائدة ٤٤

(٣) النساء ٥٩ ، وقد سبق ذكرها بتمامها .

وإن لم تفعل ولاة الأمور ذلك أُطيعوا فيما يأمرون به من طاعة الله ، لأن ذلك من طاعة الله ورسوله ، وأُدّيت حقوقهم إليهم ، كما أمر الله ورسوله[1] ، ﴿ وَتَعاونُوا عَلى الْبِرِّ والتَّقْوى وَلا تَعاوَنوا على الإِثْمِ وَالْعُدْوانِ ﴾ »[2] .

كما يجب على كلٍ من الركنين : الرعية وأولياء الأمور الالتزام بالدستور وهو القرآن الكريم والسنة ، واحترامه ، والعمل به والاحتكام إليه في كل شؤونهم وخلافاتهم وفي علاج جميع المشكلات والنوازل التي تنزل بهم[3] .

وقد بَيّنَ الله لنا وجوب التعاون مع ولاة الأمور وحذّرنا من الخروج عليهم . وهو دستور إلهيّ ، لم يضعه بشر حسب هواه ، فتطبيقه إرضاءً لرب العالمين ، وخوفاً من عذاب يوم الدين هو ما يجب أن يربى عليه كل من الرعية وأولياء الأمور كما بيّن لنا القرآن وجوب التراحم بين الرعية وولاة الأمور قال ابن تيمية : « وأمّتُه وسَط[4] قال تعالى فيهم : ﴿ أَشِدَّاءُ على الكُفّارِ رُحَماءُ بَيْنَهُمْ تَراهُمْ

---

(١) ابن تيمية : السياسة الشرعية (مرجع سابق) ٢ ـ ٣

(٢) المائدة ٢

(٣) نقلنا كلام ابن تيمية في هذا عندما أجملنا الأركان الثلاثة .

(٤) المرجع السابق ٨

رُكّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللهِ وَرِضْواناً ﴾[1] ، وقال تعالى : ﴿ أذِلَّةٍ على الْمُؤْمنينَ أَعِزَّةٍ على الكافِرِينَ ﴾[2] .

فهذا الأساس التربوي يستلزم تربية الرعية على الطاعة والنصح للحكام وعلى التراحم والتعاون .

جـ ـ الركن الثالث ـ العلاقة بين الولاة والرعية :

اختلف علماء الاجتماع والقانون حول منشأ العلاقة بين الحكام والرعية ، وحول طبيعة هذه العلاقة وصلتها بالفطرة الإنسانية ، وحول مدى تشبع الفطرة بأحد طرفي هذه العلاقة ؛ أي حول مدى ميل الإنسان بفطرته إلى الحاكمية والأثرة ، أم إلى المحكومية والإيثار ... وانتشار الخصومات بين الناس .

فزعم بعضهم أن فكرة (الحكم) نشأت من شدة البأس وكثرة الأسلحة في أيدي البشر ، مما اضطر بعض المجتمعات إلى البحث عن رجل قوي يجمع الأسلحة ويفصل بين المتخاصمين ويوجه أبناء القبيلة في الحروب ، ويجمع كلمتهم ..

وزعم بعضهم أن الناس كانوا في بحبوحة من العيش ، وكان عدد البشر قليلاً ، وخيرات الأرض كثيرة ، فلما كثر الناس وشحَّ الخير

---

(١) الفتح ٢٩

(٢) المائدة ٥٤

والثمر والمـاء ... اختصم النـاس على تقـاسم الخيرات ، وكثرت الحروب والـدمـاء ، فرأوا أن يتنـازلـوا عن بعض سلطتهم أو ملكيتهم ، لفئـة صالحة منهم ، وتعاقدوا معهـا على إدارة الأمور وتقسيم خيرات الأرض ونحـو ذلـك ، وسميت فيما بعـد هـذه النظريـة (نظريـة العقـد الاجتماعي) ...

أما ابن تيمية ، فإن نظرته إلى هـذه العلاقـة ، تقوم على الطبيعـة الإنسانية ، فهي تتصف بصفتين اجتماعيتين : الأولى الفطرة الاجتماعية التي عبر عنهـا بقـولـه : « وبنـو آدم لا يعيشـون إلا مجتمعين »[1] وقـد ثبتت هذه الفطرة بـالأدلـة الوضعيـة اليوم عنـد علمـاء النفس وعلمـاء الاجتماع . والثـانيـة فطرة الأمر والنهي ، والائتمار والانتهـاء ، وهـذه أيضاً ثبتت لـدى معظم علمـاء النفس الاجتماعي ، فكل إنسـان عنـده غريزة السيطرة وحب القيادة ، وغريزة الانقياد ، لكن إحدى هاتين الغريزتين قد تبدو ظاهرة غالبة على الأخرى عند بعض الناس ، أو في بعض الظروف ...

فـالعلاقـة بين الرعيـة والولاة ظـاهرة طبيعيـة نـاشئـة عن هـذه الفطرة المزدوجة التي تظهر آثارها عنـد الاجتماع والاحتكاك ، كما قـال ابن تيمية : « فـإذا اجتمع اثنـان فصـاعـداً فلا بـد أن يكون بينهما ائتمار

---

(١) الاستقامة (مرجع سابق) ٢٩٢

بـأمر وتنـاهٍ عن أمر »[1] فظـاهرة الولايـة والحكم في المجتمع من لـوازم الطبيعـة البشريـة كما قـال ابن تيميـة : « وإذا كان الأمر والنهي **من لوازم وجود بني آدم[2] .. الخ ...** » .

لكن ابن تيميـة يعلّل (يفلسف) هـذه الظـاهرة ، بعـد أن يقرر لزومهـا ، فيقول : « فـإن الخلق عبـادَ الله ، والـولاة **نـواب الله** على عباده ، وهم **وكلاء العباد** على نفوسهم ، بمنزلة أحد الشريكين من الآخر ، ففيهم معنى الولاية والوكالـة ، ثم الولي والوكيل متى استنـاب في أموره رجلاً ، وترك من هو أصلح للتجارة أو العقار منه ، أو بـاع السلعة بثمن ، وهو يجد من يشتريهـا بخير من ذلـك الثمن ، فقـد خـان صاحبه »[3] .

وهكذا يعلل ابن تيمية الحاكمية ويفسرها بمعنيين ، أو علتين :

الأولى : أنها **ولاية ونيابة من الله على عبـاده** . فهو الـذي وَلّى الحكام وأنـابهم بـأن هيـأ لهم الظروف ويسر لهم سبـل الريـاسـة ، وسيسألهم يوم القيامة عن مدى رعـايتهم لهـذه الأمـانـة ، كما حكى ابن تيمية ، قصة معاوية مع أبي مسلم الخولاني[4] .

(١ و٢) الاستقامة (مرجع سابق) ٢٩٤ ، ٢٩٥

(٣) السياسة الشرعية ، مرجع سابق ٦

(٤) المرجع السابق ٥ وسنوردها في الصفحة التالية .

الثانية : **أنها توكيل من المحكومين على أنفسهم** ، والتوكيل هنا شكل من أشكال (العقد الاجتماعي) وأصل لكل (حكم نيابي) في هذا العصر ، ولكل حكم (جمهوري) أو (ديمقراطي) أو (شعبي) .

لكن (توكيل المحكومين للحكام) عند ابن تيمية وعلماء المسلمين ليس مطلقاً يضع أعناق المحكومين بأيدي الحكام يفعلون بهم مايشاؤون ، بل هو (توكيل مشروط) بشرطين هامين هما العمل بدستور الأمة الإسلامية وتحكيمه عند الخلاف وهو (القرآن والسنة) أي العمل بطاعة الله ورسوله . كما رأينا في قول ابن تيمية : « عليهم أن يطيعوا أولي الأمر ... إلا أن يأمروا بمعصية الله ، فإذا أمروا بمعصية الله فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، فإن تنازعوا في شيء ردّوه إلى كتاب الله وسنة رسوله »(١) و (البيعة) هي الصورة العملية السائدة في كل عهود الخلافة الإسلامية لتحقيق هذا (التوكيل) ، و (رقابة الرعية) على الحكام قائمة واضحة في أشهر عهود الخلافة الإسلامية ، وقد حكى لنا ابن تيمية نموذجاً منها فقال : « دخل أبو مسلم الخولاني على معاوية بن أبي سفيان فقال : السلام عليك أيها الأجير : فقالوا : قل السلام عليك أيها الأمير ! فقال : السلام عليك أيها الأجير ! فقالوا : قل أيها الأمير ! فقال : السلام عليك أيها

---

(١) المرجع السابق ٢ ـ ٣

الأجير ! فقال معاوية : دعوا أبا مسلم فإنه أعلم بما يقول . فقال : إنما أنت أجير استأجرك رب هذه الغنم لرعايتها . فإن أنت هنأت جرباها ، وداويت مرضاها ، وحبست أولاها على أخراها وفّاك سيدها أجرك . وإن أنت لم تهنأ جرباها ، ولم تداو مرضاها ، ولم تحبس أولاها على أخراها ، عاقبك سيدها »[1] ، فهذه الرقابة نابعة من الأعماق لأنها منبثقة عن الإيمان بالله ..

الخلاصة والدلالة التربوية :

نستنبط من كل مابسطنا عن نظرية ابن تيمية في الاجتماع آنفاً : النتائج التربوية التالية :

١ ـ تبنى التربية الاجتماعية في الإسلام على أنّ الاجتماع غريزة فطر الله عليها جميع البشر .

٢ ـ وأنّ من لوازم كل اجتماع أن يبنى على الأمر والائتمار فكل فرد من أفراد المجتمع لا بد له من الأمر والائتمار ، فهو آمر تارةً ، ومأمور تارةً أخرى .

٣ ـ وأن هذا الأمر والائتمار لا بد له من ضابط ، وحَكَم ، فيجب تربية جميع الأجيال الإسلامية على الأمر بالمعروف والنهي عن

---

(١) ابن تيمية ـ السياسة الشرعية مرجع سابق ٥

المنكر ، وعلى الطاعـة لكل أمر بمعروف أو نهي عن منكر ، وعلى أن يحتكموا إلى كتاب الله وسنة رسوله في ذلك كله .

٤ ـ وأن العلاقة بين كل أفراد المجتمع المسلم تبنى على التعاون على البر والتقوى ، وعلى التراحم بينهم ، والاعتزاز بدين الله وبالأخوة الإسلامية .

٥ ـ وأن تنظيم هذه العلاقة وسائر شؤون المجتمع لابد له من حاكم ومحكوم ، فالحكام هم العلماء والأمراء ، يجب أن يتصفوا بالأمانة والقوة . والمحكومون هم الرعية ، يجب أن يتصفوا بالطاعة والتراحم والتعاون .

لكن لما كان جميع أجيال الأمة الإسلامية معرضين لمواقف يكونون فيها تارة حكاماً ولاة ، وتارة طائعين مأمورين فيجب تربية هذه الأجيال على الصفات والأمور التالية :

أ ـ القوة ولها معنيان : الأوّل أن نربي الأجيال (على شجاعة القلب) والجرأة في الحق ، وعدم الخوف من الناس عند إحقاق الحق وأداء الأمانات ، وكل ذلك يرجع إلى الثقة بالله . وقوة الإيمان به ...

والمعنى الثاني : القدرة على أنواع القتال إن كان الناشئ يعد ليكون مقاتلاً ، أو على أمور الحساب إن كان يعد للأمور المالية ، أو

على التجـارة أو الخطـابـة وهلم جراً ... وهــذا يعني تكـوين الخبرات الضرورية عند أجيال الأمة كل فئة بحسبها .

ب ـ الأمانة على مصالح المجتمع وخـدمـاتـه وأموالـه ، وتربى على أسـاس الخوف من الله واليوم الآخر ، والشعـور بـالمسـؤوليـة أمـام الله وأمام الأمة . وعدم الخوف من أحد عنـد تحقيق أي مصلحـة اجتماعيـة للأمة ، وألا يبيع المصلحة الاجتماعية أو تحقيق أوامر الله الاجتماعيـة في جميع المعاملات بأي ثمن من المال أو الإغراء ...

الأساس الثالث ـ الأساس المنهجيّ الفكري :

تمهيـد : يرى ابن تيميـة ضرورة الاتفـاق على طرق الـوصـول إلى المعرفة ، والبرهان على صحة كل طريق « فطرق المعـارف متنوعـة في نفسهـا ، والمعرفـة بـالله أعظم المعـارف ، وطرقهـا أوسـع وأعظم من غيرهـا ، فمن حصرهـا في طريق معيّن بغير دليـل لم يقبـل منـه »[1] ، لـذلـك جعـل البحث في هـذه الطرق مقـدمــة للبحث والنقــاش في الإلهيات ولمـا كانت (طرق المعرفـة بـالله أوسع وأعظم من غيرهـا) كما قال ، أجزنا لأنفسنا أن نعتبرها نموذجاً لطرق المعرفة عنـد ابن تيميـة ، تمثـل رأيـه في المنهـج الفكري الـذي يمكن بنـاء التربيـة الفكريـة على أساسه .

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٤٦/٨

والمعرفـة تبنى على مصـادرهـا ومنـابعهـا ، فـإذا صحت صحت المعرفة ، وإذا فسدت فسدت المعرفة ، أما أساليب الوصول إلى المعرفـة فتندرج مع المصادر ، وسيأتي بحثها تبعاً لبعض هذه المصادر ، وبعضها على أنـه مصـدر مستقـل ، كالرأي أو القيـاس ، أو الأدلـة العقليـة والخبر ...

وعلى هذا يمكننا أن نصنف مصادر المعرقة عند ابن تيمية كما يلي :

مصادر المعرفة عند ابن تيمية وطرقها

المصدر الأول : ما جاءت به الرسل عن الله

يعتبر ابن تيمية هذا المصدر أساساً ومقياساً لكل المصادر الأخرى فكل ما وافقه أو لم يخالفـه فهو صحيح ، وكل مـا خـالفـه كان بـاطلاً ، لا سيّما إذا كانت المعرفـة تتعلـق بـالمغيبـات ، أو الفرائض والعبـادات والمعاملات والفقهيات ... لذلك يقول :

« ففي هذه الأمور العلميـة الكلاميـة يحتـاج المخبر بهـا أن يكون ما يخبر به عن الله واليوم الآخر ، وما كان ومـا يكون حقـاً وصوابـاً ، وما يُؤمر به وما يُنهى عنه ـ كما جـاءت بـه الرسل عن الله . فهـذا هو الصواب الموافق للسنة والشريعة ، المتبع لكتاب الله وسنـة رسولـه ... ومالم يكن كذلك كان من الباطل والبدع المضلّة ، والجهل ، وإن كان يسميه من يسميه علوماً ومعقولات ، وعبـادات ومجـاهـدات ، وأذواقـاً

ومقامات »[1] ويؤيد ابن تيمية رأيه هذا بالبرهان على أن صحة أي علم أو اعتقاد عند صاحبه لا يعني صحته مطلقاً ، فلا يصحّ إطلاقاً إلا ماجاءت به الرسل عن الله[2] ثم يلخص ذلك بقوله :

« وكذلك : كون العلم ضرورياً ، ونظرياً ، والاعتقاد قطعياً ، وظنياً أمور نسبية : فقد يكون الشيء قطعياً عند شخص وفي حالٍ ، وهو عند آخر ، وفي حال أخرى مجهول ، فضلاً عن أن يكون مظنوناً ... وقد يكون الشيء ضرورياً لشخص ، وفي حالٍ ، ونظرياً لشخص آخر وفي حال أخرى .. وأما ماأخبر به الرسول ، فإنه حق في نفسه ، لا يختلف باختلاف عقائد الناس وأحوالهم ، فهو الحق الذي لا يقبل النقيض ... »[3] .

بعد هذا يجدر بنا أن نبين شمول هذا (المصدر) لفروع الدين وأصوله وبراهينه وأدلته العقلية ، كما ذلك بين ابن تيمية في رسالة قال في مقدمتها : « فصل في أن رسول الله ﷺ بيّن جميع الدين : أصوله وفروعه ، باطنه وظاهره ، علمه وعمله »[4] .

---

(١) ابن تيمية : الاستقامة (مرجع سابق) ٢٩٩/٢

(٢) الاستقامة : (مرجع سابق) ٢٩٩/٢

(٣) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٣٠٤/٣

(٤) ابن تيمية : مجموعة الرسائل الكبرى ١٨٠/١ (الرسالة الثانية معارج الوصول) ط . المطبعة الشرفية ، ١٣٢٤ هـ ، حسين أفندي شرف .

ثم قال رداً على من زعم خلاف ذلك « والمتكلمون من الجهميّة والمعتزلة والأشعريّة ونحوهم ممن سلك في إثبات الصانع طريقة الأعراض ، يقولون : إن الصحابة لم يبيّنوا أصول الدين ، بل ولا الرسول ، إما لشغلهم بالجهاد ، أو لغير ذلك ، وقد بُسط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضع ، وبُيّن أن أصول الدين الحق الذي أنزل الله به كتابه ، وأرسل به رسوله ، وهي الأدلة والبراهين اليقينيّة ، والآيات الدالة على ذلك قد بيّنها الرسول أحسن بيان ، وأنه دلّ الناس وهداهم إلى الأدلة العقلية والبراهين اليقينيّة ، التي بها يعلمون المطالب الإلهية وبها يعلمون إثبات ربوبية الله ووحدانيته ، وصفاته ، وصدق رسوله والمعاد وغير ذلك »[1] . ثم قال في شمول هذا المصدر للفروع والفقه وكل أمور الدين :

(فصل) وأما العمليات ، وما يسميه ناس : الفروع والشرع والفقه ، فهذا بيّنه الرسول ﷺ أحسن بيان ، فما شيءٌ مما أمر الله به ، أو نهى عنه ، أو حلّله ، أو حرّمه ، إلاّ بيّن ذلك[2] . وقد قال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾[3] ، وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ حَدِيثاً

---

(١) المرجع السابق ١٨٣

(٢) المرجع السابق ١٩٤

(٣) المائدة ٣

يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الّذي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدىً ورَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنونَ ﴾[1] .

ثم قال مبيناً شمول هذا المصدر للمباحات والمحرمات ، وكونه حَكَماً يُرجَع إليه عند الخلاف ؛ وأن الرجوع إليه عند هذه الأمة عن طريق القرآن والسنة :

« قد بيّن للمسلمين جميع ما يتقونه[2] ، كما قال : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ ماحَرَّمَ عَلَيْكُمْ إلاَّ مااضْطُرِرْتُمْ إلَيْهِ ﴾[3] ، وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ تنَازَعْتُمْ في شَيءٍ فَرُدُّوهُ إلى اللهِ وَالرَّسولِ ﴾[4] ، وهو الرد إلى كتاب الله أو إلى سنة الرسول بعد موته ... فأيّ شيء تنازعوا فيه ، ردّوه إلى الله والرسول ؛ ولو لم يكن بيان الله والرسول فاصلاً للنزاع ، لم يؤمَروا بالرد إليه » .

ثم قال في بيان وظيفة الرسول التربوية ووظائف السنة في جميع جوانب المعرفة :

« والرسول أنزل الله عليه الكتاب والحكمة ، كما ذكر ذلك في غير

---

(١) يوسف ١١١

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ١٩٤/١ ـ ١٩٥

(٣) الأنعام ١١٩

(٤) النساء ٥٩

موضع ، وقد علّم أمته الكتاب والحكمة ، وكان يذكر في بيته الكتاب والحكمة ، وأمر أزواج نبيّه بذكر ذلك[1] فقال : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾[2] ، فآيات الله هي القرآن ...، والحكمة : قال غير واحد من السلف : هي السنة .. فهي تتضمن التمييز بين المأمور والمحظور ، والحق والباطل ، وتعليم العلم بالحق دون الباطل ، وهذه السنة التي فُرّق بها بين الحق والباطل ، وبين الأعمال الحسنة من القبيحة والخير من الشر » .

منهج ابن تيمية في الرجوع إلى الكتاب والسنة :

ليس كل من ادعى اعتماد الكتاب والسنة في فهم أمرٍ أو اقتباس حكم أو دعم رأيه ومذهبه في إثبات حقيقة من حقائق العقيدة موثوقاً ولا مسلّماً برأيه ، حتى يوافق في اقتباسه أو استشهاده المنهج العلمي المسلّم به في هذا المجال . فقد يخالف هذين المصدرين وهو يظن أنه يوافقهما .

١ ـ ذلك أن **فهم القرآن الكريم والسنّة يأتي بالدرجة الأولى عن طريق النبي ﷺ** ، قال ابن تيمية :

« فصل : ومما ينبغي أن يعلم أن القرآن والحديث : إذا عرف

---

(١) مجموعة الرسائل الكبرى ١٩٥/١ (مرجع سابق) .

(٢) الأحزاب ٣٤

تفسيره من جهة النبي ﷺ لم يُحتَجْ في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم ولهذا قال الفقهاء : الأسماء ثلاثة أنواع : نوع يعرف حدّه بالشرع كالصلاة والزكاة ، ونوع يعرف حدّه باللغة كالشمس والقمر ، ونوع يعرف حدّه بالعرف[1] ، كلفظ القبض ولفظ المعروف في قوله : ﴿ وَعَاشِروهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾[2] .

فأما ما يعرف حده بالشرع (فتفسيره من جهة النبي ﷺ) ولا يجوز معارضته بقياس أو رأي أو معقول كما اتفق على ذلك الصحابة والتابعون فقد « كان من أعظم ما أنعمَ الله به عليهم اعتصامهم بالكتاب والسنّة ، فكان من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يقبل من أحد قط أن يعارض القرآن ، لا برأيه ، ولا بذوقه ، ولا معقوله ، ولا قياسه ، ولا وجده »[3] . فكان القرآن هو الإمام يقتدى به »[4] ، فإما أن يفسّر القرآن بالقرآن والسنة ، وإما بالسنة ، فإذا توافرا لم يقدّم عليهما شيء .

٢ ـ صحة السند وفهم النص :

لِكَيْ نعتمد أي نص ونفسره بنص آخر يجب التأكد من صحة كل

(١ و٣) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ١٩/١ (رسالة الفرقان) .

(٢) النساء ١٩

(٤) المرجع السابق ٢٠

من النصّين ، والتحقق من نسبته إلى قائله ، فكثير من المتكلمين يحتجون بأحاديث لاتصح عن رسول الله ﷺ كما قال عنهم ابن تيمية : « .. فإن كان ممن يعتقد ماقاله ، وله فيه حجة يستدل بها ، كان غايته الظنّ الذي لا يغني من الحق شيئاً ، كاحتجاجهم بقياس فاسد أو نقل كاذب »[1] ولكي لا يكون (النقل كاذباً) ينبغي التأكد من صحة سند الحديث أي صدق رواته وتوثيقهم وحفظهم وإدراك كل منهم لمن روى عنه ونحو ذلك ، مما هو معروف في علم الحديث الذي كانت قواعده منتشرة معروفة ، فأغنى انتشارها واشتهارها عن ذكرها وتصنيفها في كتب ابن تيمية . وإنما يشير ـ إن احتاج الأمر ـ إلى اسم أحد رواة حديث ضعيف مكذوب ، فيبين علّته ويمضي ، لأنه أمر مسلم به ، ومنصوص عليه في مراجعه من كتب الجرح والتعديل ، وتراجم الرجال ... ويلخص ابن تيمية هذا الذي ذكرناه كله بعبارة واحدة : « وإن تمسك المبطل بحجج سمعية ، فإمّا أن تكون كذباً على الرسول ، أو تكون غير دالة على ما احتج بها أهل الباطل . فالمنع ـ أي المنع من صحة الاستدلال ـ إما في الإسناد ـ أي سند الحديث ، كما قدّمنا ـ وإما في المتن (أي في فهم متن الحديث كما سنذكر) »[2] .

---

(١) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ، رسالة الفرقان ٥١/١

(٢) المرجع السابق ٥١

وهكـذا يقوم منهج علمـاء الإسلام في بحوثهم على أمرين : صحـة السند ، وفهم النص ، وهذا ماقصده ابن تيمية بكلامه السابق .

٣ ـ الفهم اللغوي للنص :

إذا لم يرد في النصّ تفسير من القرآن ولا من النبي صلى الله عليــه وسلم ، فينبغي الرجوع إلى قواعد وأصول تبيّن متى يجب الأخذ بظاهر المعنى اللغـوي ، ومتى يجـوز صرف النص عن الظـاهر إلى المجـاز ، وخلاصة هذه القواعد عند ابن تيمية :

أن الأصل فهم النصوص على ظاهرها[١] فـ (إذا وصف الله نفسـه بصفة ، أو وصفه بها رسولـه ... فصرفهـا عن ظـاهرهـا اللائق بجلالـه سبحانه وتعالى ، وحقيقتها المفهومة منها ، إلى باطن يخالف الظـاهر ، ومجاز يخالف الحقيقة لابد فيه من أربعة أشيـاء : أحـدهـا : أن ذلـك اللفـظ مستعمـل بـالمعنى المجـازي لأن الكتـاب والسنـة وكـلام السلف جاؤوا بلسان العرب)[٢] فإن لم يكن من اللغة العربيـة استعمال ذلـك اللفظ بالمعنى المجازي (فلا يجوز أن يراد منه خلاف لسان العرب) .

الشرط الثاني (أن يكون معـه دليل يوجب صرفـه عن حقيقتـه إلى مجازه وإلا فإذا كان يستعمل في معنى بطريق الحقيقـة ، وفي معنى

---

(١) أي على معناها اللغوي الظاهر .

(٢) الرسالة المدنية (مرجع سابق) ١٣ ـ ١٤

بطريق المجاز ، لم يجز حمله على المجاز بغير دليل يوجب الصرف بإجماع العقلاء) .

الشرط الثالث (أنه لابد من أن يَسْلم ذلك الدليل الصارف عن معارض ، وإلا فإذا قام دليل قرآني أو إيماني يبين أن الحقيقة مرادة امتنع تركها) .

ثم يؤكد معنى الشرطين الثاني والثالث بشرط رابع وهو ليس جديداً عليهما : « الرابع : أن الرسول ﷺ إذا تكلم بكلام وأراد به خلاف ظاهره وضد حقيقته ، فلابد أن يبين للأمة أنه لم يرد حقيقته وإنما أراد مجازه ، سواء عيّنه أو لم يعيّنه »[1] .

ويطبق هذه الشروط على صفة يجعلها أنموذجاً وهي (صفة اليد) ويسوق الآيات التي وردت فيها نسبة اليد واليدين والأيدي لله تعالى فيقول في عدم انطباق الشرط الأول : « إن لفظ اليدين بصيغة التثنية لم يُستعمل في النعمة ولا في القدرة »[2] فلا يجوز صرف المعنى من الحقيقة إلى المجاز ، ويشرح ذلك شرحاً وافياً ... وفي عدم انطباق الشرط الثاني يقول لمن يناظره ، أو للقارئ : « هل بلغك أن في كتاب الله أو في سنة رسوله أو عن أحد من أئمة المسلمين أنهم قالوا : المراد باليد خلاف ظاهره ، والظاهر غير مراد ؟ وهل في كتاب الله

---

(١) الرسالة المدنية (مرجع سابق) ١٣ ـ ١٤

(٢) المرجع السابق ١٩

آية تدل على انتفاء صفة اليد دلالة ظاهرة أو دلالة خفية ؟[1] فإن أقصى ما يذكره المتكلم ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾[2] وقوله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾[3] وقوله : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾[4] وهؤلاء الآيات إنما يدلُلْنَ على انتفاء التشبيه والتجسيم . أما انتفاء يد تليق بجلاله ، فليس في الكلام ما يدل عليه بوجه من الوجوه . وكذلك هل في العقل ما يدل دلالة ظاهرة أن الباري لا يد له ، ألبتّة ، تليق بجلاله ولا تناسب المحدثات » ؟

وفي عدم انطباق الشرط الرابع يقول : « فهل يجوز أن يُملأ الكتاب والسنة من ذكر اليد ، وأن الله خلق بيديه ، وأن يديه مبسوطتان ، وأن الملك بيده ، وفي الحديث ما لا يُحصَى ، ثم إن رسول الله ﷺ وأولي الأمر من بعده لا يبيّنون للناس أن هذا الكلام لا يراد به حقيقته ولا ظاهره ؟ »[5] .

فإذا لم تنطبق الشروط جميعها - ويكفي ألاّ ينطبق شرط واحد - فلا يجوز أن نصرف النصوص الواردة في (نسبة اليد لله

---

(١) المرجع السابق ٢٢

(٢) الإخلاص ١

(٣) الشورى ١١

(٤) مريم ٦٥

(٥) المرجع السابق ٢٣

تعالى) عن ظاهرها اللغوي ومعناها الحقيقي ، بل نثبت كما أثبت السلف أن لله يداً تليق بجلاله ، ليست كأيدي المخلوقين .

وعلى هذا المثال تقاس جميع النصوص المتشابهة ، إذا احتيج إلى عرضها على هذا المنهج اللغوي .

٤ ـ القياس على النص :

إذا كان معنى الإسلام الانقياد والطاعة والتطبيق العملي للنصوص القرآنية والنبوية في سلوك الإنسان وحياته ، وفي علاقاته بمجتمعه ، ومعنى الشهادتين إخلاص هذه الطاعة وهذا الانقياد لله وحده عن طريق اتباع رسوله ، فإن (القياس) أمر ضروري لكل مسلم ، لأن مواقف الحياة المتجددة تحتاج إلى معرفة حكم الله في كل موقف ، وكيف يطبق هذا الحكم على هذا الموقف وهذا لا يتم إلا بالقياس .

ويعرّف ابن تيمية القياس بإيجاز شديد عندما يقول :

« فالقياس الصحيح هو الذي وردت به الشريعة : **وهو الجمع بين المتماثلين ، والفرق بين المختلفين** . الأول قياس الطرد ، والثاني قياس العكس ، وهو من العدل الذي بعث الله به رسوله »[(١)] .

---

(١) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ٢١٧/٢ (رسالة في القياس) .

ويكون الجمع بين المتماثلين عن طريق اطّراد العلة وانطباقها على المتماثلين وهما النص الأصلي ، والحالة أو الواقعة المماثلة له والتي يراد تطبيق النص عليها ، يدل على هذا قول ابن تيمية شارحاً تعريفه السابق : « مثل أن تكون العلة التي عُلّق بها الحكم في الأصل موجودة في الفرع من غير معارض في الفرع يمنع حكمها »[1] .

ويحتاج القياس إلى تفكير سليم حاذق ، ليستطيع الذي يقيس أن يكتشف العلّة التي في كلّ من الأصل والفرع ، فإن كانت واحدة كان القياس صحيحاً ، وإلا كان القياس فاسداً ، وليس كل الناس يستطيعون ، في كل الأمور ، اكتشاف هذه العلة ، أو اكتشاف النوع أو الجنس الذي ينتمي إليه (الفرع) أي الأمر الذي يراد معرفة حكمه ، وإلى أي أصل من أصول الشرع الواردة في النصوص يمكن إرجاعه وانتماؤه ، وهذا ما عناه ابن تيمية بقوله :

« وحيث جاءت الشريعة باختصاص بعض الأنواع بحكم يفارق به نظائره ، فلا بد أن يختص ذلك النوع بوصف يوجب اختصاصه بالحكم ، ويمنع مساواته لغيره ، لكن الوصف الذي اختص به قد يظهر لبعض الناس وقد لا يظهر . وليس من شرط القياس الصحيح المعتدل أن يعلم صحته كل أحد »[2] .

---

(١) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ٢١٧/٢ (رسالة في القياس) .

(٢) المرجع السابق ٢١٨

فالبراعة في إجراء القياس ، في الفروع المتشابهة ، تكمن في معرفة الصفة التي يختص بها الفرع المبحوث عن حكمه ، ويتميز بها عن أشباهه . فإذا خفيت هذه الصفة على أحد أو التبست بغيرها ، فخرجت بذلك عن جنسها أو نوعها ـ في نظره ـ ظن أن حكم الشريعة فيها جاء خلافاً للقياس . ولهذا قال ابن تيمية :

« فمن رأى شيئاً من الشريعة مخالفاً للقياس ، فإنما هو مخالف للقياس الفاسد الذي انعقد في نفسه ، ليس مخالفاً للقياس الصحيح الثابت في نفس الأمر »[(١)] . ثم ضرب ابن تيمية أمثلة على ذلك اخترنا منها المثال التالي :

« فصل : ومن قال : (القرض خلاف القياس) ، قال : (لأنه بيع ربوي بجنسه من غير قبض) وهذا غلط[(٢)] . فإن القرض من جنس التبرع بالمنافع ، كالعارية ، ولهذا سماه النبي ﷺ (منيحة[(٣)]) فقال : (أو منيحة ذهب ، أو منيحة وَرِق) ، وباب العارية أصله أن يعطيه أصل المال لينتفع بما يستخلف منه ثم يعيده إليه ...

---

(١) المرجع السابق ٢١٨

(٢) المرجع السابق ٢٢٤

(٣) في مسند أحمد ٤٦٣/١ عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ : « أتدرون أي الصدقة أفضل ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : المنيحة : أن يمنح أحدكم أخاه الدرهم أو ظهر الدابة أو لبن الشاة أو لبن البقرة » .

والمقرض يقرضه ما يقرضه لينتفع به ثم يعيده له بمثله ، فإن إعادة المثل تقوم مقام إعادة العين ، ولهذا نهى أن يشترط زيادة على المثل » .

فالخطأ في قياس من زعم أن القرض كالربا ، ناشئ عن أنه لم يعرف الصفة المميزة للقرض ، وهي قصد التيسير على أخيه المسلم ، وإعارته مالاً ينتفع به دون أن يكون للمقرض غرض في الانتفاع من وراء الإقراض ، بينما البائع لا يبيع عادة إلا بقصد الربح ، أو درء الخسارة أو منفعة يعلمها ويقصدها . لذلك قال ابن تيمية :

« وليس هذا من باب البيع ، فإن عاقلاً لا يبيع درهماً بمثله من كل وجه إلى أجل »[1] .

الخلاصة والدلالة التربوية : يمكننا أن نلخص المصدر الأول للمعرفة عند ابن تيمية كما يلي :

١ ـ أن ما جاءت به الرسل عن الله ، وثبت بالنقل الصحيح هو المصدر الأساسي للمعرفة الصحيحة ، وهو صحيح عند كل من يؤمن بالله وكتبه ورسله ، وصحّته ثابتة مطلقة . أما أقوال الناس وإلهاماتهم واستدلالهم فكلها قابلة للصحة والخطأ . لذلك ينبغي أن تربى

(١) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ٢٢٤/٢

الأجيال على ربط المعرفة الصحيحة بهذا المصدر ، وهو محصور منذ زمن النبي ﷺ بالقرآن والسنة .

٢ ـ أن هذا المصدر شمل كل ماتحتاج الأمة إلى معرفته في دينها وتعاملها من المباحات والمحرمات والواجبات والمستحبات و ...

٣ ـ كذلك يشمل هذا المصدر نماذج الأصول الفكرية من قياس وبرهان واستدلال ، كما يشمل كل الفروع ، فينبغي أن نستقي منه منهجنا في الاستدلال والتفكير الصحيح ، وأن نربي عقول أجيالنا على الأسلوب القرآني في البرهان ، وأن نستنبط تشريعنا التربوي من القرآن والسنة .

٤ ـ يجب أن نربي أجيالنا على اتباع الرسول ﷺ والاقتداء بسنته فهو المربي وهو القدوة ، وسنته تضمنت تعليم الحق بالأسلوب الحق ، دون الباطل ، فأساليبنا التربوية تبع لأساليب الرسول الأعظم ﷺ .

٥ ـ لاتتم الاستفادة من هذا المصدر ، ولا تحصل المعرفة الحق إلا بتوفر الأمور الآتية :

أ ـ البحث أولاً عن تفسير القرآن والحديث من جهة النبي ﷺ وصحبه والتابعين فإن وجد فلا حاجة إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم ، ولا يجوز معارضته بقياس أو رأي أو معقول .

ب ـ التأكد من صحة السند أي صحة النقل عن النبي ﷺ ولذلك يجب تربية الأجيال الإسلامية على التحرّز من الأخذ بالأحاديث الموضوعة والضعيفة ، وعلى الأمانة العلمية ، والتأكد عند نسبة الحقائق إلى قائلها ، وخاصة إلى النبي ﷺ .

جـ ـ تربية الناشئين على الأخذ بصريح النصوص دون اللجوء إلى الغموض والألغاز ، والتفاسير الشاذة ، والبعد عن كليات الشريعة في فهم هذه النصوص إلا إذا ثبت بالدليل والاستعمال اللغوي أن ظاهر النص غير مراد ، فيلجأ حينئذ إلى الفهم المجازي ، ضمن شروط وحدود سبق ذكرها .

د ـ تربية عقول الناشئين على القياس الصحيح وفق كليات الشريعة ومقاييسها ومفاهيمها ، وعلى اكتشاف العلاقة بين الفروع والأصول ، وعلى استخدام القياس لتحقيق أوامر الله في سلوكنا وعلاقاتنا الاجتماعية كلها ...

هـ ـ كل حكم ورد صريحاً في النصوص الثابتة عن رسول الله ﷺ ، أو الواضحة في القرآن لا يمكن أن يخالف قياساً صحيحاً ، ولا استدلالاً عقلياً سليماً ولا فطرة سليمة ، ولا إلهاماً صدر عن صفاء وتقوى من الله . وكل ما خالف النص الصحيح من هذه الأمور فهو خاطئ أو فاسد ، ربما خفي فساده على بعض الناس .

و ـ فينبغي تربيــة أذواق النــاشئين وعقــولهم ، على أن القرآن والسنة وإجماع السلف هي المصادر القدوة ، والمقياس الصحيح لكل معرفة ، وعلى كيفية الرجوع إلى هذه المصادر وفق مناهج البحث الإسلامية ، وإذا كنا قد توسعنا في هذا المصدر أكثر من غيره ، فقد أردنا أن نعرض للباحث التربوي نمطاً من أنماط منهج البحث في التربية الإسلامية وغيرها من البحوث الإسلامية . فالتربية الإسلامية تحتاج إلى التأكد من صحة النصوص التربوية في القرآن والسنة ، ولهذا لابد من الإلمام بمصطلح الحديث ، ثم القدرة على فهم النص ، ولهذا لابد من الإلمام بعلم أصول الفقه واللغة ، وفيه أصول القياس والاستنباط ، وقد عرضنا نموذجاً فيه ؛ والحقيقة والمجاز ... ثم القدرة على استنباط علل النصوص والأحكام الأصلية وإيجاد الصلة بينها وبين الفروع والتطبيقات والمواقف العملية في حياتنا ...

المصدر الثاني : الفطرة

تمهيد : نعني بالفطرة في مجال المعرفة عند ابن تيمية : (القوة العزيزية التي تعين على معرفة الحق وعلى محبته ، والتي فطر الله كل مولود عليها)[1] .

---

(١) جامع الرسائل (مرجع سابق) ٢٤٣

وينـوه ابن تيميـة بـأهميـة الفطرة عنـدمـا يردّ على المحتجّين بالاستدلال العقلي حيث يقول :

« وقولهم إن نفـوس العقـلاء تتشوّف إلى الاستـدلال . يقـول لهم المنـازعون : لا نسلّم أن جميـع العقـلاء كـذلـك ، بـل جمهـور العقـلاء مطمئنون إلى الإقرار بالله تعـالى ، وهم مفطورون على ذلـك ولهـذا : إذا ذكر لأحدهم اسمه تعالى ، وجد نفسه ذاكرة لـه ، مقبلـة عليـه ، كما إذا ذكر له ما هو معروف عنده من المخلوقات .. »[(١)] .

ويبرهن ابن تيمية على وجود الفطرة ببرهان يقوم على مـا يشبـه (مبـادئ العقل) عنـد علمـاء المنـاهج المعـاصرين ، كمبـدأ السببيـة ، ومفـاده أن وجود المسبّب يلزم عنـه وجود السبب كقول العـامـة (لا دخان بلا احتراق ومبدأ الهوية ، ومن معانيـه أن يلزمَ الجزءَ مـا يلزمُ الكلَّ المشتملَ عليه ، وعلى هذا المبدأ قامت العلوم الريـاضيـة ، وكمبـدأ الغائية (لزوم الغاية عن مقدماتها) وعليه قـامت علوم الحيـاة . لكن ابن تيميـة عبّر عن ذلـك كلـه بمبـدأ واحـد شمل كل مبـادئ العقل التي قـامت عليهـا العلوم المعـاصرة ، سماه (انتقـال الـذهن من الملـزوم إلى اللازم) فقال مطبقاً هذا المبدأ في مجال معرفة الله :

« فعُلم أن معرفتـه في الفطرة أثبتُ وأقوى ، إذْ كان وجود العبـد

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٨ / ٣٧ـ٣٨

ملزوم وجوده ، وحاجاته معلقة به سبحانه وتعالى ، بل كل ما يخطر بقلب العبد ويريده فهو ملزوم له ، وخواطر العباد وإراداتهم لا نهاية لها ؛ **وانتقال الذهن من الملزوم إلى اللازم لا** ينحصر ، بل إقرار القلوب به قد **لا يحتاج إلى وسط وطريق ، بل القلوب مفطورة على الإقرار به أعظم من كونها مفطورة على** الإقرار بغيره من الموجودات »[1] .

فإقرار القلب والعقل بوجود الله تعالى عن طريق هذا المبدأ ثابت بالفطرة لا يحتاج إلى دليل ، لأنّ وجود الإنسان ، وممارسته للحياة ، ملزوم للموجد ، المحيي ، فلا حياة بلا محي وهكذا وجود الكائنات ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾[2] فانتقال العقل من وجود الإنسان إلى الموجد ، ومن الأحداث إلى المحدث ، ... ومن الأحياء إلى المحيي هو من قبيل انتقاله من الملزوم إلى اللازم ، لا يحتاج إلى برهان ومقدمات ودليل ، وهو ما يكون عن طريق (الحدس العقلي) كما يسميه علماء المناهج اليوم ، بل عن طريق الفطرة كما سماها ابن تيمية . لكن الفطرة قد يعتريها مرض ، فترى الحق باطلاً ، لذلك يشترط ابن تيمية سلامة الفطرة ، لتصحّ المعرفة الناجمة عنها إذ يقول : « والعلوم الفطريّة الضرورية حاصلة مع

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٨ / ٣٧-٣٨

(٢) الطور ٣٥

صحة الفطرة وسلامتها ؛ وقد يعرض للفطرة ما يفسدها ويمرضها ، فترى الحق باطلاً ، كما في البدن إذا فسد أو مرض »[1] .

ومن أسباب مرض الفطرة ، اتباع الهوى ، والتقليد الأعمى : « وقد خلق الله كل مولود على الفطرة التي تتضمن القوة على معرفة الحق ، وعلى محبته . ولكن غيَّر فطرته بما يقلده عن غيره[2] ، لما قال النبي ﷺ « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يُهوّدانه ، وينصرانه ، ويمجّسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تحسّون فيها من جدعاء »[3] ، وإذا كان قد خلق على الصحة والسلامة ، فهو يستحق العقوبة على ما غيّره من خلق الله بتفريطه وعدوانه لاتباعه الظن ، وما تهوى الأنفس » .

الخلاصة والنتائج التربوية :

يمكن تلخيص رأي ابن تيمية حول المعرفة عن طريق الفطرة كما يلي :

---

(١) درء تعارض النقل والعقل (مرجع سابق) ٣ / ٣٠٦ ، ويقصد بالعلوم هنا : المعرفة الناجة عن الفطرة بالضرورة .

(٢) ابن تيمية : جامع الرسائل (مرجع سابق) ٢٤٣-٢٤٤

(٣) أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد ومالك (حاشية درء تعارض النقل والعقل ٧١/٣ تحقيق د . محمد رشاد سالم)

١ ـ معرفة الله تعالى بالفطرة ضرورة لا ينكرها إلا من فسدت فطرته ، فـ (كون الخلق مفطورين على الإقرار بالخالق أمر دل عليه الكتاب والسنة ، وهو معروف بدلائل العقول ...)[١] وهم مفطورون كذلك على (معرفة الحق ، ومحبته ...) .

٢ ـ (... لكن من الناس من فسدت فطرته ، فاحتاج إلى دواء ، ...)[٢] والدواء يكون بعد معرفة السبب ، ومن أسباب فساد الفطرة (اتباع الظن ، وما تهوى الأنفس) ، لذلك يجب تطهير النفوس من كل ما يفسد الفطرة ، وتربية الأجيال على طلب الحق ومحبته ، والبعد عن الهوى ، والظن ، وعلى صفاء النفس ، وعلى البراهين القرآنية التي تعتمد على الفطرة والبداهة ...

٣ ـ من معاني الفطرة في مجال المعرفة (انتقال الذهن من الملزوم إلى اللازم) أي من الأحوال الحسية المشهودة إلى ما يلزم عنها بالفطرة ، كالانتقال من شعور الإنسان بالحياة والوجود إلى المحي والموجد إلخ ... وكثير من الآيات والبراهين القرآنية على وجود الله وعلى البعث تعتمد على هذه الفطرة ... وقد يعبَّر عنها بـ (المعرفة بالحدس العقلي) في عصرنا ، لذلك يجب تربية الأجيال على إنعاش هذه الفطرة واستخدامها في المواقف المختلفة ...

(١، ٢) جامع الرسائل (مرجع سابق) ١٤

٤ ـ تبدأ هذه (الفطرة) على شكل (قوة على معرفة الحق ومحبته) خلق الله كل مولود عليها ، فهي استعداد يولد مع الإنسان . (وينمو بحسب حاجته وظروفه شيئاً فشيئاً)[١] « ولهذا يوصف الرسل بأنهم ﴿ يَذَّكَّرونَ ﴾[٢] ويصف الله آياته بأنها ﴿ تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ ﴾[٣] أي تذكير بما وقر في النفس من هذه الفطرة[٤] .

المصدر الثالث : الأدلة العقلية :

ومفادها ترتيب النتائج على مقدمات يسلّم الخصم بها ، إما لوضوحها للعيان ، وإما لما سبق من البرهان والاتفاق عليها ... وإجراء الدليل بهذا الأسلوب يسمى استدلالاً ، وصحة النتائج تعتمد على أمورٍ أهمها صحة المقدمات ، والربط بين النتائج والمقدمات ، أو لزوم النتائج عن المقدمات ، أو وضوح العلاقة بين النتائج والمقدمات .

وللأدلة العقلية أشكال وأنواع ليس هنا موضع بسطها ... ويبرهن ابن تيمية بما أوتي من الحافظة والوعي والتدبّر ، على انتشار

---

(١) انظر درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٣٨٤/٨

(٢) النحل ١٣

(٣) ق ٨

(٤) جامع الرسائل (مرجع سابق) ١٦

الأدلة العقلية وكثرتها في القرآن والسنة ، وتنوعها ، وذلك رداً على المتفلسفة والمتكلمين الذين زعموا أن الرسول لم يبين أصول الدين وأدلته العقلية وهذا المصدر ليس مستقلاً بذاته ، بل هو تبع للمصدرين السابقين . فلابد للأدلة العقلية أن تكون نتائجها موافقة للشرع ، وللفطرة السليمة ، ولكنها على كل حال وسيلة لإفحام الخصم أو إقناعه وتسليمه بالمطلوب . ويسمي ابن تيمية ما جاء عن الرسل بـ (أدلة السمع) أو (دلالة السمع) في مقابل (أدلة العقل) لأن الأولى تبلُغنا عن طريق السماع والأخبار فيقول « وأما إذا عرف أن دلالة السمع تتناول الأخبار ، وتتناول الإرشاد والتنبيه ، والبيان للدلائل العقلية ، وأن الناس ، كما يستفيدون من كلام المصنفين والمعلمين الأدلة العقلية التي تبين لهم الحق ، فاستفادتهم ذلك من كلام الله أكمل وأفضل ، فتلك الأدلة عقلية ، باعتبار أن العقل يعلم صحتها إذا نبه عليها ، وهي شرعية باعتبار أنّ الشرع دلّ عليها ، وهدى إليها .

فَعَلَى التقديرين تكون الأدلة حينئذ شرعية عقلية »[1] .

الاستدلال بحدوث الإنسان

ومن الأدلة العقلية على وجود الله الاستدلال بحدوث الإنسان

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٣٦/٨ ـ ٣٧

وهي في الوقت ذاته من قبيل (انتقال الذهن من الملزوم إلى اللازم) كما رأينا في (الفطرة) فالإنسان (حادث) وهذا (ملزوم) ، لازمه (أن يكون له محدث) .

وأما الاستدلال بحدوث الإنسان - على طريقة العقليين وأهل المنطق - فيكون بمقدمتين ونتيجة يمكن عرضها على النحو التالي :

الإنسان حادث

ولابد لكل حادث من محدث

(إذن) الْمُحْدِث الأول وهو الخالق موجود

ويقول ابن تيمية عن هذه الدلالة « وأما الحجة المتقدمة ، وهي الاستدلال بحدوث الإنسان ، فإنها حجة صحيحة ، وهي من الحجج التي دل عليها القرآن وأرشد إليها »[1] .

أما القرآن فقد وردت فيه هذه الدلالة في عدة آيات على شكل استفهام تقريري قال عنه ابن تيمية :

« والقرآن مشتمل على هذا وهذا ، ولهذا ، إذا جادل يسأل ، ويستفهم عن المقدمات البيّنة البرهانية التي لا يمكن لأحدٍ أن يجحدها . لتقرير المخاطَب بالحق ، ولاعترافه بإنكار الباطل[2] ، كما في

(١) المرجع السابق ٣٥

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى ١٨٧/١ (مرجع سابق)

مثل قوله : ﴿ أَمْ خُلِقوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الخالِقونَ ﴾[1] وقوله : ﴿ أَفَعَيِينا بِالْخَلْقِ الأَوَّلِ بَلْ هُمْ في لَبْسٍ مِنْ خلْقٍ جَديدٍ ﴾[2] . وقوله : ﴿ أَوَلَيْسَ الّذي خَلَقَ السَّمواتِ وَالأَرْضَ بِقادِرٍ عَلى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ﴾[3] وقوله : ﴿ أَيَحْسَبُ الإِنْسانُ أَنْ يُترَكَ سُدىً ، أَلَمْ يَكُ نُطفةً مِنْ مَنِيٍّ يُمنَى ، ثُمَّ كانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوّى ، فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجينِ الذَّكَرَ وَالأُنْثى ، أَلَيْسَ ذلِكَ بِقادِرٍ عَلى أَنْ يُحيِيَ الْمَوْتى ﴾[4] .

وقوله : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ ما تُمْنونَ ، أَأَنْتُمْ تَخْلُقونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخالِقونَ ﴾[5] وقوله : ﴿ وَقالوا لَوْلا يَأْتينا بآيَةٍ مِنْ رَبِّهِ أَوَلَمْ تَأْتِهِمْ بَيِّنَةُ ما في الصُّحُفِ الأولى ﴾[6] . وقوله : ﴿ أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ ، وَلِساناً وَشَفَتَيْنِ ، وَهَدَيْناهُ النَّجْدَيْنِ ﴾[7] إلى أمثال ذلك مما يخاطبهم باستفهام التقرير المتضّمن إقرارهم واعترافهم بالمقدمات البرهانية التي

---

(١) الطور ٣٥
(٢) ق ١٥
(٣) يس ٨١
(٤) القيامة ٣٦ ـ ٤٠
(٥) الواقعة ٥٨، ٥٩
(٦) طه ١٣٣
(٧) البلد ٨ ـ ١٠

تدل على المطلوب[1] . ثم قال مبيناً ميزة هذا الجدل القرآني « فهو من أحسن جدل بالبرهان . فإن الجدل إنما يشترط فيه أن يسلم الخصم المقدمات ، وإن لم تكن بينة معروفة ، فإذا كانت بينة معروفة كانت برهانيّة . والقرآن لا يحتج في مجادلته بمقدمة لمجرَّد تسليم الخصم بها ، كما هي الطريقة الجدلية عند أهل المنطق وغيرهم ، بل بالقضايا والمقدمات التي تسلّمها الناس ، وهي برهانية . وإن كان بعضهم يسلمها وبعضهم ينازع فيها ذكر الدليل على صحتها . كقوله :

﴿ وَما قَدَروا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قالوا ما أَنْزَلَ اللهُ على بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتابَ الّذي جاءَ بِهِ موسى نُوراً وَهُدىً لِلنّاسِ تَجْعَلونَهُ قَراطيسَ تُبْدونَها وَتُخْفون كَثيراً وَعُلِّمْتُمْ مالَمْ تَعْلَموا أَنْتُمْ وَلا آباؤُكُمْ ﴾[2] .

قلت : وهذه الأدلة (العقلية ـ الشرعية) يمكن للقارئ أن يحول كل دليل منها إلى صورة استدلال على النحو الذي عرضته (مقدمتان ونتيجة) فالقرآن اكتفى بالمقدمة الكبْرى التي أفحم بها الخصم وترك للعقل أن يستكمل المقدمة الثانية والنتيجة ، وقد يذكر مقدمتين ويترك للإنسان النتيجة فقوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ ما تُمْنونَ ، أَأَنْتُمْ

---

(١) المرجع السابق ١٨٧
(٢) الأنعام ٩١

تَخْلُقونَـهُ أَمْ نَحْنُ الخَـالِقـونَ ﴾[1] . يمكن تبسيطـه إلى مقـدمـات على النحو التالي :

المني لا يصبح إنساناً إلا بخلق خالق

الإنسان لم يخلق نفسه

إذن لابد للإنسان من خالق وهو الله

ونقل ابن تيميـة عن غيره من العلمـاء اعتراف أئمـة النظّـار بمـا في القرآن من أدلـة عقليـة إذ قـال : « ... فـإن الخطّـابيّ ذكر طريقين : أحدهما المعجزات ... والطريق الثاني أن القرآن نبه على الأدلة العقليّة الصحيحـة[2] . كما اعترف أئمـة النظـار بـأن القرآن دلّ على الطريـق العقليـة فقـال (وقـد نبههم الكتـاب على ذلـك ، ودعـاهم إلى تـدبره وتـأملـه ، والاستـدلال بـه على ثبوت رُبُوبيّتـه[3] ، فقـال عز وجل : ﴿ وَفي أَنْفُسِكُمْ أَفَلا تُبْصِرونَ ﴾[4] إشارةً إلى ما فيها من آثـار الصنعـة ولطيف الحكمة الدالّين على وجود الصانع الحكيم » .

---

(١) الواقعة ٥٨ ، ٥٩

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٣٥٤/٨

(٣) هذا كلام أحـد أئمـة النظّـار (أي المتكلمين) نقلـه ابن تيميـة عن الخطـابي (في كتاب (الغنية عن الكلام وأهله) ، كما حققـه د . محمـد رشـاد سـالم تعليقـاً على ٣٥١ .

(٤) الذاريات ٢١

ثم قال مقرراً رأي الخطابي « فقد بيّن الخطابي بعض ما نبه عليه القرآن من الاستدلال بالآيات النفسيّة والأفقيّة وهي أدلة عقلية »[1] .

ويعتمد الاستدلال العقلي الصحيح على الفطرة السليمة ، لذلك يرى ابن تيمية في كتابه (الرد على المنطقيين) : « أن في الفطرة السليمة قدرة على الاستدلال الصحيح » إذ : « يؤكد أن الفطرة إذا كانت صحيحة وزنت بالميزان العقلي ، وإن كانت فاسدة لم يزدها المنطق إلا فساداً »[2] .

المصدر الرابع : الإدراك بالحواس

يقرّ ابن تيمية هذا المصدر ، من خلال مناقشته لبعض المذاهب حول إثبات وجود الله تعالى إذ يقول :

« وأما الطريق الثاني ، وهو إدراك الحواس ، فلا ريب أنهم لا يقولون إنهم يدركونه ـ تعالى ـ بالحس الظاهر ، بل يقولون :

إن الحسّ نوعان : ظاهر وباطن . والإنسان يحسّ بباطنه الأمور الباطنة ، كالجوع والعطش ، والشبع والري ، والفرح والحزن ، واللّذة والألم ، ونحو ذلك من أحوال النفس .

---

(١) المرجع السابق ٣٥٥

(٢) ٣٧٤ نقله عنه محمد حسني الزين : (منطق ابن تيمية ٢٣٧)

فهكـذا يحسّون مـا في بـواطنهم من محبتـه سبحـانـه ، وتعظيـه ، والذلّ له ، والافتقار إليه ، مما اضطروا إليه وفطروا عليـه ، ويحسّون أيضـاً مــا يحصـل في بـواطنهم من المعرفـة المتضمنــة لمثلــه الأعلى في قلوبهم »[1] .

وهكـذا يلخّص لنــا ابن تيميــة (المبحث النفسي) الســائــد في عصره ، عن الإحســاس ، فيقسم الحسّ إلى ظـاهر وبــاطن ، ويجعـل معرفة الله مما يصدر عن الحسّ الباطن بالأحوال النفسيـة النـاشئـة عن مناجاة الله ومراقبته ومحبته والخوف منه والافتقار إليه إلخ ...

ثم يقسم الإحساس تقسيماً آخر فيقول :

« والإحســاس نـوعـان : نـوع بـلا واسطـة ، كالإحســاس بنفس الشمس والقمر والكواكب ، وإحساس بواسطـة كالإحسـاس بـالشمس والقمر والكواكب في مرآة أو ماء أو نحو ذلك »[2] .

وكأنّه يميل بهـذا التقسيم الثـاني إلى تصنيف معرفـة الله عنـد أكثر الناس في النوع الثاني من الإحساس ، فعامة النـاس يـدركون عظمـة الله عن طريق الإحساس بآثـار قـدرتـه في الآفـاق ، أي (بواسطـة) الإحســاس بهـذه الآثـار ، ولكن لمـا كان هـذا هو الشـائـع لم يحتـج إلى ذكره ، بل انتقل إلى النوع الأول .

(١ و٢) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٨/٤٠ ـ ٤١

أثر القلب في الإدراك الحسّيّ :

مما يلاحظ هنا أن ابن تيمية لا يستبعد أيضاً أن تكون بعض القلوب مستعدة لمشاهدة الله تعالى ، فهذا أمر ممكن عقلاً ومحكيّ ـ شرعاً ـ عن رسول الله ﷺ ، بخلاف المشاهدة الحسية الظاهرة في الدنيا فهذا ممتنع شرعاً . لكنه مهّد لذلك حين قال في انتقال الإحساس من الحواسّ إلى القلب .

« والقلوب مفطورة على أن يتجلى لها من الحقائق ما هي مستعدّة لتجلّيها فيها ، فإذا تجلّى فيها شيء ، أحسّت به إحساساً باطناً بواسطة تجلّيه فيها »[1] .

وهكذا يقرر ابن تيمية أن الحسّ الباطن لا ينقلب إلى معرفة حتى يتجلى للقلب ، فإن كان القلب مستعداً ، أحسّ بهذه الحقيقة على حسب استعداده ، وإن لم يكن مستعداً لم يحصل الإحساس القلبي .

وهذا القانون النفسيّ يقابله ما يشبهه أو يماثله في عصرنا ، في مبحث (الإدراك الحسي) فالإحساس لا ينقلب إلى إدراك في رأي علماء النفس المعاصرين حتى يترجمه العقل ويصنفه بحسب استعداده ومدركاته السابقة ، وخبراته الماضية .

وبعد أن يقرر ابن تيمية هذه الحقيقة النفسية ، يبني عليها إمكان

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٤٠/٨ ـ ٤١

مشاهدة بعض القلوب لنفسه تبارك وتعالى ، بحسب استعدادها فيقول :

« وأيضاً ، فنفس مشاهدة القلوب لنفسه تبارك وتعالى أمر ممكن ، وإن كان ذلك قد يقال : إنه مختص ببعض الخلق ، كما قال أبو ذرّ وابن عباس وغيرهما من السلف : إن نبيّنا ﷺ رأى ربّه بفؤاده »[1] .

المصدر الخامس : النقل والخبر والتواتر :

يقصد بالتواتر ، كما يعرّفه علماء الحديث أن يَنْقُل الخبَرَ أو الحقيقةَ العلميةَ جمعٌ عن جمع ، لا يعقل تواطؤهم على الكذب .

ويشترط بعض (المتكلمين) أن يكون التواتر مبنياً على المشاهدة حتى تحصّل به المعرفة لكن ابن تيمية ينكر عليهم هذا الشرط فيقول :

« وأما قولهم : (لا يجوز أن تكون معرفتنا به - تعالى - واقعة بالخبر ، لأن الخبر إنما يفضي إلى المعرفة ، إذا أخبر به خلق كثير عن مشاهدة ، وليس أحد يخبر بالله عن مشاهدة) فهذا ممّا ينازعهم فيه المنازعون ، ويقولون : ليس من شرط أهل التواتر أن يخبروا عن مشاهدة ، بل إذا أخبروا عن علم ضروري حصل العلم بخبر أخبارهم ،

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٨/٤٠ - ٤١

وإن لم يكن المخبر به مشاهداً »[1] .

وهكذا يعتبر ابن تيمية الخبر والتواتر مصدراً للمعرفة مستقلاً عن المشاهدة ، ويؤيد ذلك بأمثلة وبراهين إذ يقول :

« ولهذا كانت العدالة والفسق تثبت بالاستفاضة ، ويُشهد بها بذلك ، كما يشهد المسلمون كلهم أن عمر بن عبد العزيز كان عادلاً ، وأن الحجاج كان ظالماً . والعدل والظلم ليس أمراً مشاهداً بالظاهر ... وكذلك من لا يعرف الطب والنحو : إذا رأى ما تواتر عند أهل الطب ، والنحاة ، من علم أبقراط وجالينوس وأمثالهما ، والخليل وسيبويه ، علم أن هؤلاء علماء بالطب والنحو ، وإن لم يعرف هو الطب والنحو . وليست معرفة المخبرين بذلك عن المشاهدة ..

فالعلم بمُخبَر الأخبار يحصل إذا كان المخبرُ عالماً بالضرورة ، سواءً كان المخبر به مشاهداً أو لم يكن »[2] .

ثم قال مبيناً **مساواة أهمية العلم بالتواتر والخبر لأهمية العلم بالمشاهدة :**

« وهكذا العلم بصدق الصادق ، وكذب الكاذب ، يعلمه من

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٤٣/٨

(٢) المرجع السابق ٤٤ ـ ٤٥

جربه وباشره ضرورةً ، ويعلمه من تواتر عنده بطريق الخبر ، ولذلك كان العلم بأنّ محمداً ﷺ كان صادقاً معروفاً بالصدق ، لا يكذب متواتراً عند من لم يباشره »[1] .

بقي أن نعرف منهج ابن تيمية في معرفة صحة نقل الخبر ، وصدقه ، وشروط التواتر ، لكن ابن تيمية لم يترك لنا مؤلفاً أو بحثاً خاصاً في هذا ، بل ترك إشارات وتلميحات تدل على أنه اتبع في هذا المجال منهج علماء الحديث ومصطلح الحديث ، وعلماء الجرح والتعديل ، وكانت هذه العلوم ناضجة في عصر ابن تيمية وقواعدها واضحة ، ومؤلفاتها متوفرة ، لذلك أغنته الإشارة إليها عن سردها وبسطها وتفصيلها ، كقوله في نقد بعض المتكلمين (المعتدلين منهم)

« فصنفوا كتباً قدّموا فيها ما يدل على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة لكنهم قد يخلطون الآثار صحيحها بضعيفها »[2] .

وكقوله مُشيراً إلى فحول علماء السنة والحديث ؛ وبعض مراجعها :

« وهذا كثير في الحديث والآثار ، يذكرونه في الكتب التي تذكر فيها هذه الآثار ، كما يذكر مثل ذلك غير واحد ، فيما يصنفونه في

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٤٥/٨

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ١٨٤

السنة مثل : ابن بطة ، واللالكائي ، والطلمنكي ، وقبلهم المصنفون في السنة كأصحاب أحمد مثل عبد الله والأثرم وحرب الكرماني وغيرهم ، ومثل الخلاّل وغيره »[1] .

وقد أشرنا إلى ذلك في (المصدر الأول) تحت عنوان (منهج ابن تيمية في الرجوع إلى الكتاب والسنة) .

المصدر السادس : الإلهام .

تعريفه وعلاقته بالفطرة : الإلهام : إشراق المعرفة وانبثاقها دفعة واحدة ، بدون مقدمات معينة أو تذّكر لمحفوظ أو خبرة واضحة .

وإذا استعرضنا ما استنبطناه من رأي ابن تيمية عن (الفطرة) ، وجدنا علاقة بين الفطرة والإلهام .

فإذا كانت (الفطرة) : استعداداً بالقوة لمعرفة الحق ومحبته ، يولد مع كل مولود من البشر .

فإن (الإلهام) تحقيق هذا الاستعداد وانتقاله بغتة ، ودون إعداد ، من القوة إلى الفعل .

---

(١) المرجع السابق ١٩٥

ويرى ابن تيمية أن المعرفة عن طريق الإلهـام ممكنـة ، فيما يتعلق بمعرفة الله عز وجل . إذ يقول :

« وأما طريق الإلهام ، فالإلهام الذي يُدّعىٰ في هـذا البـاب ، هو ـ عند أهلـه ـ علم ضروري لا يمكنهم دفعـه عن أنفسهم . أو مستنـدٌ إلى أدلة خفية لا تقبل النقض ، فلا يمكن أن يكون باطلاً »[1] .

وإذا تأملنا هذه العبارة وجدنا مصداق ماذهبنا إليه من العلاقـة بين الفطرة والإلهام فكلاهما ينعته ابن تيمية بأنـه (ضروري) فطريق الإلهام (علم ضروري لا يمكن دفعـه) و(العلوم الفطريـة **الضروريـة** حاصلة مع صحة الفطرة)[2]

لكن ابن تيمية يذكر هذا المصدر (الإلهـام) بشيء من التحفّـظ ، أو بقليل من الحماسة إذ يقول : « وليس من الممتنع وجود العلم بثبوت الصانع ، وصدق رسوله إلهاماً ، فدعوى المدّعي امتناع ذلك يفتقر إلى دليل »[3] كما أنه لا يأخذ بنتائج الإلهام في مجال معرفة الأحكام ، يبدو ذلك في قوله :

« وأما الاستدلال على الأحكام بـالإلهـام ، فتلـك مسـألـة أخرى

---

(١) درء تعارض العقل والنقل مرجع سابق ٤٦/٨

(٢) درء تعراض العقل والنقل مرجع سابق ٣٠٦/٨

(٣) المرجع السابق ٤٦/٨

ليس هذا موضعها ، والكلام في ذلك متصل بالكلام على الاستحسان والرأي وأنواعها . وأن ما يعنيه هذا بالاستحسان ، قد يعنيه هذا بالإلهام »[1] وهكذا يشك ابن تيمية في دلالة الإلهام في غير مجال الإلهيات .

. **شروطه** :والإلهام شعور غامض قد يختلف من شخص إلى شخص ، لذلك لا بد له من ضابط ، ولهذا يرى ابن تيمية اشتراط موافقته العقل والشرع فإن لم يوافقها لم يؤخذ به وهذا ما يلزم عن قوله :

« وليس الكلام فيما علم فساده من الإلهام ؛ لمخالفته دليل الحسّ والعقل ، والشرع ؛ فإن هذا باطل . بل الكلام فيما يوافق هذه الأدلة لا يخالفها »[2]

وهذه قاعدة عامة يشترطها ابن تيمية لكل مصادر المعرفة ، عدا الأول ، كما اشترطها هنا للإلهام ، سواء كان في الإلهيات أم في الأحكام .

كما أن هذا الشرط يذكرنا بما يشترطه علماء الطبيعة اليوم لصحة الافتراض فالفرضيّة لا تصح إلا إذا أيدها الحس والتجريب والعقل

---

(١) (٢) المرجع السابق ٤٦

والعلم ، والافتراض يخطر على الذهن إشراقاً وحدساً ، شأنه في ذلك شأن الإلهام ، فكأنّ بين الإلهام والافتراض وجه شبه من هذا القبيل . يؤيده قول ابن تيمية « والكلام في ذلك (يعني في الإلهام) متصل بالكلام على الاستحسان والرأي وأنواعها »[1] ، لأن الاستحسان والرأي يبدأان بتخيل مناط الحكم أو تحقيق المصلحة أو الهدف الشرعي ، كما أن الافتراض هو تخيّل لعلة مرَض ، أو قانون لحادثة الطبيعة ، ثم يؤيده التجريب والعرض على مسلّمات العلم .

فالإلهام قد يُصَدِّقه المصدران الأوّلان : القرآن والسنة بشرط أن يكون الملهم مؤمناً عابداً متبعاً للقرآن كما قال ابن تيمية « وأما حجة أهل الذوق والوجد والمكاشفة والمخاطبة فإن أهل الحق من هؤلاء لهم (إلهامات صحيحة) **مطابقة**[2] . كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « قد كان في الأمم قبلكم محدَّثون ؛ فإن يكن في أمتي أحد ، فعمر » .. وفي الترمذي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله » ثم قرأ أقوله تعالى : ﴿ إنّ في ذَلِكَ لآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمينَ ﴾[3] وقال بعض الصحابة : أظنه ـ والله أعلم ـ الحقّ يقذفه الله على قلوبهم وأسماعهم . وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة

(١) المرجع السابق ٤٦

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) الرسالة الأولى ، الفرقان ١/٥١ ـ ٥٢

(٣) الحجر ٧٥

عن النبي ﷺ أنه قال : « ولا يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي بها » وفي رواية : « فبي يسمع وبي يبصر ، وبي يبطش وبي يمشي »

فالشرط الثاني من شروط صحة الإلهام أن يكون الملهم مؤمناً تقياً كثير العبادة ، صادق القلب مع الله . مشتهراً بالتزام حدود الشرع والغيرة عليها ، وقد جمع بين نور الإيمان ونور القرآن كما قال ابن تيمية في تمام كلامه السابق :

« وقال ﷺ : « من سأل القضاء واستعان عليه وكل إليه ، ومن لم يسأله ولم يستعن عليه ، أنزل الله عليه ملكاً يسدّده » وقال تعالى : ﴿ نورٌ عَلى نُورٍ ﴾[1] : نور الإيمان مع نور القرآن . وقال تعالى :﴿ أَفَمَنْ كان عَلى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلوهُ شاهِدٌ مِنْهُ ﴾[2] وهو المؤمن ، على بينة من ربه ، ويتبعه شاهد من الله ، وهو القرآن : شهد الله في القرآن بمثل ما عليه المؤمن في بينة الإيمان »[3]

فإذا خالف الإلهام القرآن والسنة ، ظنه الملهَم من الله ، وهو من

---

(١) النور ٣٥

(٢) هود ١٧

(٣) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) الرسالة الأولى ، الفرقان ١/٥١ ـ ٥٢

الشيطان . كما قال ابن تيمية : « وكل من خالف الرسول لا يخرج عن الظن وما تهوى الأنفس فإن كان ممن يعتقد ما قاله وله فيه حجة يستدل بها ، كانت غايته الظن الذي لا يغني من الحق شيئاً ، كاحتجاجهم بقياس فاسد ، أو نقل كاذب ، **أو خطاب ألقي إليهم ، اعتقدوا أنه من الله ، وكان من إلقاء الشيطان** »[1]

فعبّر عن الإلهام بقوله (أو خطاب ألقي إليهم) وأحياناً يعبر عن الإلهام ـ جرياً مع بعض الصوفيين ـ بالذوق والوجد كما جاء في قوله :

« فالذوق والوجد هو يرجع إلى حب الإنسان ووجده بحلاوته .. وكل صاحب محبة فله في محبوبه ذوق ووجد ، فإذا لم يكن ذلك بسلطان ـ أي حجة ـ من الله ، وهو ما أنزل على رسوله ﷺ ـ كان صاحبه متبعاً لهواه بغير هدى »[2]

« وكذلك من اتبع ما يرد عليه من الخطاب أو ما يراه من الأنوار والأشخاص الغيبية ، ولا يعتبر ذلك بالكتاب والسنّة ، فإنما يتبع ظناً لا يغني من الحق شيئاً .

فليس في المحدَّثين الملهمين أفضل من عمر ... وقد وافق عمر ربّه

---

(١) مجموعة الرسائل الكبرى (مرجع سابق) ٥١/١

(٢) المرجع السابق ٥٥ ـ ٥٦

في عدة أشيـاء ، ومع هـذا فكان عليـه أن يعتصم بمـا جـاء بـه الرسول ولا يقبل ما يرد عليه حتى يعرضه على الرسول ، ولا يتقـدم بين يـدي الله ورسوله بل يجعل مـا ورد عليـه تـابعـاً لهما . وكان إذا تبين لـه من ذلك أشياء خلاف ما وقع له ، فيرجع إلى السنـة ، وكان أبو بكر يبين لـه أشيـاء خفيت عليـه فيرجـع إلى بيـان الصـدّيـق وإرشـاده وتعليمه .. »[1]

فكل من كان من أهل الإلهام والخطـاب والمكاشفـة لم يكن أفضل من عمر ، فعليه أن يسلك سبيله في الاعتصام بالكتاب والسنّة »[1]

(١) المرجع السابق ٥٥ ـ ٥٦

بعض المبادئ التربوية عند ابن تيمية

تمهيد :

نقصد بمبادئ التربية ، قواعد أو قوانين تربوية عامة لها سعة في التضمن والشمول . يتفرع عنها تطبيقات وأساليب تربوية ، وقد تلْزم عنها لزوماً ... وبعض مبادئ التربية الإسلامية لها صفة النص الشرعي فهي جزء من حديث ، ولا غرو ، فالقرآن والسنة فيهما تشريع تربوي وشمول لجميع مبادئ التربية الإسلامية ، إمّا بالنص الصريح ، وإما بالاستنباط من أساليب القرآن والسنة ، أو مواقفهما التربوية ...

وفيما يلي بعض المبادئ التربوية المستنبطة من رسائل ابن تيمية المختلفة في العقيدة والشريعة ...

المبدأ الأول : « كل مولود يولد على الفطرة »

تمهيد :

رأينا بعض معاني الفطرة في مجال المعرفة ، وسنرى في هذا البحث أن للفطرة أكثر من معنى ، عند علماء الإسلام ، بل عند ابن تيمية ، مستنبطاً ذلك من الأحاديث والآيات وأقوال السلف والأئمة ؛

منها براءة المولود ، وسلامته ، واستعداده للتوحيد والإسلام ، ولمعرفة الله ، ولمعرفة الحق وطلبه ... ولكل من هذه المعاني دلائله وآثاره التربوية ، فتربية الطفل ونشأته ، تختلف باختلاف اعتباره بين أفراد مجتمعه ونظرتهم إليه ، فإذا أُعتُبِرَ وَارِثاً للخطيئة ، وجب تطهيره منها ، وإذا اعتُبِر مَوطناً لعبث الشياطين وتأثيرهم ، عومل على هذا الأساس بالردع والضرب ونحو ذلك مما كان منتشراً في أوربا في قرونها الوسطى وعصور ظلامها ...

لذلك فإن مبدأ الفطرة ، كسائر مبادئ التربية الإسلامية ، كله خير للطفولة وللمجتمع ، وللإنسانية ، كما سنبين ذلك .

١ ـ فالمعنى الأول للفطرة هو الإسلام (يعني الاستعداد الغريزي للإسلام) وقد ذكر ابن تيمية ذلك وهو يعلق على كلام للإمام أحمد بن حنبل حول الموضوع :

« قلت : أحمد لم يذكر العهد الأول ، وإنما قال : الفطرة الأولى التي فطر الناس عليها ، وهي الدين . وقد قال في غير موضع : إن الكافر إذا مات أبواه أو أحدهما ، حكم بإسلامه ، واستدل بالحديث « كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يُهَوّدانه وينصّرانه ويمجسانه » فدل على أنه فسر الحديث بأنه يولد على فطرة الإسلام »(١)

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٣٦١/٨

٢ ـ المعنى الثاني السلامة . قال ابن تيمية :

« والمولود يولد على الفطرة سليماً .. كما مثّل النبي ﷺ ذلك بقوله (في تمام الحديث السابق) : « كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تحسّون فيها من جدعاء » فبيّن أن البهيمة تولد سليمة ثم يجدعها الناس .. فكذلك المولود يولد على الفطرة سليماً ، ثم يفسده أبواه »[1]

وهذا المعنى ذهب إليه المربي الاوربي (جانجاك روسو) بعد ابن تيمية بعدّة قرون ، إذ عبّر عنه (بأن كل شيء يخرج من يدي خالق البرايا جميل ، ولكن الإنسان يفسده) . لكنه بنى عليه نتيجة سلبية وهي ترك الطفل يتربّى في الطبيعة دونَ توجيه حتى يبلغ الثانية عشرة . بينما ذهب ابن تيمية وعلماء الإسلام ، إلى ضرورة تأكيد فطرته ، وتوجيه استعداده الفطري نحو التوحيد والإسلام ، لأن هذه الفطرة قابلة للانحراف والمرض ، فيجب حفظها وصيانتها بالتربية والتوجيه .

٣ ـ ويؤيد ابن تيمية مبدأ الفطرة بحديث آخر « خلقت عبادي حنفاء ، فاجتالتهم الشياطين ، وحَرَّمَتْ عليهم ما أحللت لهم ،

(١) المرجع السابق ٣٦٢ ، والحديث في الصحيحين : في البخاري (كتاب الجنائز) باب (إذا أسلم الصبيّ) وباب (ماقيل في أولاد المشركين) إلخ ... وفي مسلم (كتاب القدر) ، انظر التعليق على ٧١/٣ درء تعارض العقل والنقل تحقيق د . محمد رشاد سالم .

وأَمَرَتْهم أن يشركوا بي ، ما لم أُنزِّل به سلطاناً »[1] . ثم يقول بعد أن ساق الحديث « وهذا صريح في أنه خلقهم على الحنيفية ، وأن الشياطين اجتالتهم بعد ذلك »[2]

ويرتب ابن تيمية على هذا عدم قتل أولاد المشركين إذا وجدوا في الحروب ، بل يجب أخذهم إلى صفوف المسلمين وتربيتهم على الإسلام لتزكية فطرتهم وإظهارها ، ويؤيد ذلك بحديث الأسود بن سريع الذي رواه أحمد وغيره . قال : « بعث النبي ﷺ سَريّة ، فأفضى بهم القتل إلى الذرية ؛ قال : ما حَمَلكم على قتل الذرية ؟ قالوا : يا رسول الله أليسوا أولاد المشركين ؟ قال أوليس خياركم أولاد المشركين »[3] « ومعناه أن خياركم من المهاجرين والأنصار وهؤلاء من أولاد المشركين ، فإن آباءهم كانوا كفاراً ، ثم إن البنين أسلموا بعد ذلك ، فلا يضر الطفل أن يكون من أولاد المشركين إذا كان مؤمناً فإن الله إنما يجزيه بعمله ، لا بعمل أبويه »[4]

---

(١) ورد هذا الحديث من رواية عياض بن حمار ، عن النبي ﷺ في مسلم ٢١٩٧/٤ ـ ٢١٩٨ (كتاب الجنة وصفة نعيمها) . وأوله : (ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ..) انظر التعليق على ٧٢/٣ من المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق ٣٦٣/٨

(٣) سنن الدارميّ ٢٢٣/٢ ، ومسند أحمد ط . الحلبي ٤٣٥/٣ ، ٢٤/٤

(٤) المرجع السابق ٣٦٤ (درء تعارض العقل والنقل)

٤ ـ ثم يبين ابن تيمية معنى وجود الاستعداد الفطري عند المولود ، ونموه تدريجياً وذلك حين يوضح لنا معنى أنْ يولدَ الطفل على فطرة الإسلام فيقول : « وإذا قيل : إنه ولد على فطرة الإسلام أو خلق حَنيفيّاً ونحو ذلك ، فليس المراد أنه حين خرج من بطن أمه يعلم هذا الدين ويريده[1] ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ وَاللهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطونِ أُمَّهاتِكُمْ لا تَعْلَمونَ شَيْئاً ﴾[2] ولكن فطرته مقتضية موجبة لدين الإسلام : لمعرفته ومحبته . فنفس الفطرة تستلزم الإقرار بخالقه ومحبته وإخلاص الدين له . وموجَبَات الفطرة ومقتضاها تحصل شيئاً بعد شيء ، بحسب كمال الفطرة إذا سلمت عن المعارض » .

ولمزيد من الإيضاح يشبه ابن تيمية (الفطرة) الواردة في الأحاديث ، بغريزة طلب الغذاء عند الإنسان « كما أن كل مولود يولد ، فإنه يولد على محبة ما يُلائم بدنه من الأغذية والأشربة ، فيشتهي اللبن الذي يناسبه[3] . وهذا من قوله تعالى : ﴿ رَبُّنا الَّذي أَعْطى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى ﴾[4] وقوله : ﴿ الَّذي خَلَقَ فَسَوّى . وَالَّذي قَدَّرَ فَهَدى ﴾[5] ، فهو سبحانه خلق الحيوان مهتدياً إلى طلب

---

(١) (٣) درء تعارض العقل والنقل ٣٨٣/٨ ـ ٣٨٤

(٢) النحل ٧٨

(٤) طه ٥٠

(٥) الأعلى ٢ ، ٣

ما ينفعه ودفع ما يضره ، ثم هذا الحب والبغض يحصل فيه شيئاً فشيئاً بحسب حاجته » .

٥ ـ ويرى ابن تيمية أن هذه (الفطرة) قد تتعرض للفساد كما صرحَتْ بذلك الأحاديث إذ يقول : « ثم قد يعرض لكثير من الأبدان ما يفسد ما ولدت عليه من الطبيعة السليمة والعادة الصحيحة »[١] ولذلك توقّف الإمام أحمد بن حنبل عن البت في حكم أطفال المشركين في الآخرة ، كما نقل عنه ابن تيمية ذلك بقوله :

« قلت : وأما ثبوت حكم الكفر في الآخرة للأطفال ، فكان أحمد تارةً يقف عن الجواب ، وتارة يردّهم إلى العلم[٢] ، كما نقل محمد بن الحكم عنه ، وسأله عن أولاد المشركين فقال : أذهب إلى قول النبي ﷺ : (الله أعلم بما كانوا عاملين[٣]) » ولذلك يقول ابن تيمية :

« وقد جاءت بذلك عدة آثار مرفوعة إلى النبي ﷺ ، وعن الصحابة والتابعين : بأنه يُمتحن أطفال المشركين وغيرهم ممن لم تبلغه الرسالة في الدنيا . وهذا تفسير قوله : (الله أعلم بما كانوا عاملين) »[٤] .

---

(١) المرجع السابق ٣٨٤

(٢،٣) درء تعارض العقل والنقل (مرجع سابق) ٣٩٧/٨ ، وقد عزا ابن تيمية هذا الحديث إلى (الصحيح) ٣٩٩ ومعناه : الله أعلم بما كانوا يعملون لو كبروا وبلغتهم الرسالة .

(٤) المرجع السابق ٤٠١

الخلاصة والدلالة التربوية :

يمكننا أن نلخص عناصر هذا المبدأ التربوي ودلائله التربوية كما يلي :

١ ـ كل مولود يولد على الفطرة أي يولد سليماً من الانحراف والنقص الاعتقادي والعضوي والعقلي والنفسي وغيره ، فقد أطلق ابن تيمية قوله (سليماً) ليشمل كل سلامة تهم الإنسان وتخصّ جنسه .

٢ ـ يولد المولود على فطرة الإسلام والحنيفية ، أي على ميل واستعداد فطري لتقبّل الإسلام والتوحيد ، كما يولد الحيوان وعنده استعداد غريزي لطلب ما ينفعه ، ودفع ما يضره ، لذلك لا يجوز قتل أولاد المشركين بل يجب تربيتهم لاستكمال فطرتهم .

٣ ـ تتحقق الفطرة إذ تنتقل من الاستعداد إلى الفعل شيئاً فشيئاً من خلال النمو المستمر ، بحسب حاجة الناشئ وتعرضه لمواقف الحياة وذلك إذا لم يعرض لها عارض من الفساد يمنعها . لذلك نزلت آيات الله وبعث الرسل لإحياء الفطرة ، والتذكير بما يلزم عنها . قال ابن تيمية :

« وأيضاً فإن أكثر الناس غافلون عما فطروا عليه من العلم ، فيُذكّرون بالعلم الذي فُطروا عليه ، وأصل الإقرار من هذا الباب ولهذا توصف الرسل بأنهم يذكّرون » .

فكأنّ الفطرة استعداد غريزي عند البشر للإيمان بالله وإسلام الوجه له ، وتوحيده ـ يعمل الرسل على إحيائه وتحقيقه ـ فهو استعداد (بالقوة) ينقلب بتذكير الرسل والعلماء إلى تحقيق (بالفعل) .

لذلك كانت التربية الإسلامية لجميع الأجيال حتماً واجباً على كل المربين لإحياء فطرة هذه الأجيال وإنعاشها وتحقيقها بالفعل .

٤ ـ ليس بقاء الإنسان على الفطرة مضموناً ، بل قد يعرض لكثير من الأبدان والقلوب ما يفسد ما ولدت عليه من الفطرة والطبيعة السليمة والميل الفطري إلى الإسلام . لذلك ينبغي تطهير عقول الناس وعقائدهم وعباداتهم من كل البدع والانحرافات والأهواء ، حتى تبقى الفطرة في نضارتها وسلامتها ، وأن يستمر ذلك جيلاً بعد جيل لأن دواعي الانحراف مستمرة .

المبدأ الثاني : مراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين والمكلفين

الفروق الفردية : هي التمايز بين المكلفين والمتعلمين ، وتفاوتهم فيما بينهم بالتحصيل ، وبالقدرات والمهارات ، وبالاستعداد العقلي والذكاء ، وبصفاء الفطرة وسلامتها ، وغير ذلك مما يتفاوت فيه الناس في مجال التعلّم والتكليف الشرعي .

وقد قرر ابن تيمية هذا المبدأ التربوي ـ الإسلامي في معرض الرد على من زعم أن أول واجب على المكلف النظر والاستدلال المؤديّان إلى معرفة الله تعالى . وكان من أوائل من أبرز أهمية هذا المبدأ في عصرنا ، ووضعه موضع التنفيذ ، لتصنيف طلاب المدارس على أساسه ، المربي الفرنسي (بينيه) ؛ فقد وجدوا أن طلاب المدارس الابتدائية كانوا يغْشَونها ، أول ما يغْشَونها ، وهم على تفاوت في التحصيل والثقافة المنزلية والذكاء ، مما يسبب ارتباكاً في التعليم وفي معاملة الأطفال في السنة الأولى الابتدائية وما بعدها ...

لكن ابن تيمية سبق إلى هذا ، حين وجد أنّ الناس ، أول ما يكلفون بالشريعة الإسلامية ، أو يدخلون في الإسلام ، يكونون على تفاوت كبير فيما بينهم ، فمنهم الذي دخل سن البلوغ والتكليف وكان قد قضى طفولته بين أبوين مسلمين ، فأقرّ بالشهادتين وأقام الصلاة و .. ومنهم الذي انتقل من دار الكفر ودخل الإسلام . ومنهم أطفال المشركين الذين أُخذوا في الحروب ، وهلمّ جرّاً ... فلابد من التفريق بينهم في الحكم على كلٍّ من أين يبدأ ، ولابُدّ من معاملة كلٍّ على حسب تحصيله السابق وقدراته العلمية ، ومعلوماته . ونحو ذلك ...

لذلك قرر ابن تيمية هذا المبدأ التربوي ووضع بعض أسسه رداً على من زعم أن أول واجب على المكلف النظر والاستدلال دون أن

يراعي ظروف المكلفين وأحوالهم . فأقام هذا المبدأ على الاعتبارات التالية :

١ ـ اختلاف ترتيب الواجبات باختلاف أحوال الناس : قال ابن تيمية :

« وأول الواجبات الشرعية ، يختلف باختلاف أحوال الناس ، فقد يجب على هذا ابتداءً ، ما لا يجب على هذا ابتداءً . فيخاطب الكافر بالشهادتين عند بلوغه ، وذلك أول الواجبات الشرعية التي يؤمر بها . وأما المسلم فيخاطب بالطهارة ، إذا لم يكن متطهّراً ؛ وبالصلاة وغير ذلك من الواجبات الشرعية التي لم يفعلها .

وفي الجملة ؛ فينبغي أن يُعلم أن ترتيب الواجبات في الشرع واحداً بعد واحد ، ليس أمراً يستوي فيه جميع الناس ، بل هم متنوعون في ذلك . فكما أنه قد يجب على هذا ما لا يجب على هذا ، فكذلك قد يؤمر هذا ابتداءً بما لا يؤمر به هذا . فكما أن الزكاة يؤمر بها بعض الناس دون بعض ، وكلهم يؤمر بالصلاة ؛ فمن كان يحسن الوضوء وقراءة الفاتحة ونحو ذلك من واجباتها ـ أُمر بفعل ذلك ؛ ومن لم يحسِن ذلك أُمِر بتعلّمه ابتداءً . ولا يكون أول ما يؤمر به هذا من أمور الصلاة هو أول ما يؤمر به هذا »[1] .

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ١٦/٨ ـ ١٧ (مرجع سابق) .

وهكذا يقرر ابن تيمية أن ما يُبدأ تكليف الناس به ، أو النـاشئين يختلف باختلاف تحصيلهم السـابق ، وبـاختلاف توفّر شروط الوجوب عنـدهم ، فلا يُعلّمـون شيئـاً سبـق أن تعلّمـوه ، ولا يكلفـون بشيء لم تتوفر فيهم شروط التكليف بـه كالزكاة . فـلا يكلف بهـا إلا من تـوفر عنده المال الـذي تجب فيـه الزكاة ، وتقـاس عليـه الشروط العقليـة ، والاستعدادات الفكرية .

٢ ـ اختلاف الناس بالتحصيل العلمي والمهارات العملية :

يميز ابن تيميــة بين أمرين يختلف النـــاس في تحصيلها : العلم والعمل ، فبعد أن ضرب لنـا أمثلـة عن الأمور والعبـادات العمليّـة يقول مبيناً الجانب الآخر :

« وهكذا الواجبات العقلية ، إذا قيل بالوجوب العقلي ، يتنوع النـاس في ترتيبهـا ... وكما أنهم متنوّعون في ترتيب الـوجـوب ، فهم متنوّعون في ترتيب الحصول علماً وعملاً »[١] .

فاختلاف الناس وتنوعهم في التحصيل العلمي والقدرة على هذا التحصيل أشـار إليـه بقـولـه : « فهم متنـوعـون في ترتيب الحصـول علماً » والتنوع أبلغ من مجرد الاختلاف والتفـاوت الكّمي ، فـالتنوّع اختلاف مبني على الكيفيـة . وكيفيـة الحصـول على العلم مبنيـة على

---

(١) المرجع السابق ١٦ ـ ١٧

الميول والقدرات العلمية والاستعداد العقلي ، فالناس في ذلك أنواع بعضهم غبيّ وبعضهم ذكي وبعضهم متوسط الذكاء ، والإسلام يأمرنا أن نخاطب الناس على قدر عقولهم ، وإلى هذا أشار ابن تيمية بكلامه هذا .

أما اختلاف الناس بالمهارات والقدرات العملية ، فقد عبر هنا عنه بكلمة واحدة « وعملاً » أي « وفي ترتيب الحصول عملاً » وقد بسطنا الأمثلة التي ضربها لذلك في الفقرة الماضية .

٣ ـ مراعاة هذه الفروق :

بعد أن قرر ابن تيمية وجود الفروق بين المكلفين ، وتنوعهم في التحصيل العلمي والقدرات العقلية ، وفي تحصيل العبادات وإتقانها والقيام بها ، بل وفي وجوبها ـ قرر استحالة معاملتهم بأسلوب أو بطريقة واحدة ، كما قرر أن طرق العلم بالله لا تحصر في طريق واحدة ، لأن أحوال المتعلمين واختلافهم وتنوعهم أمور لا حصر لها . فقال :

« وإذا كان الناس يتنوّعون في الوجوب وترتيب الواجبات »[1] أي في مدى وجوب التكليف عليهم بحسب أحوالهم ، وفي سن هذا التكليف ، « ويتنوّعون في الحصول وترتيب

(١) المرجع السابق ٢١

الحاصلات ـ لم يمكن أن يجعل ما يخص بعضهم شاملاً لجميعهم »[1] ، فلا يجوز أن نعامل جميعهم بالأسلوب الذي نعامل به بعضهم ، ولا أن نعمم عليهم جميعاً حكماً واحداً في بدء التكليف ، أو في العبادة أو الأمر الذي يبدأ به تكليفهم .

« وكثير من الغلط في هذا الباب إنما دخل من هذا الوجه : يصف أحدهم طريق طائفة ، ثم يجعله عامّاً كليّاً . ومن لم يسلكه كان ضالاً عنده »[2] .

٤ ـ اختلاف طرق العلم :

لهذا يقرر أن طرق العلم وأسبابه وترتيبه لا يجوز أن تحصر في ترتيب أو في أسلوب معيّن . ويعيب على هؤلاء المتكلمين حصرهم لها إذ يقول : « وحصر هؤلاء العلم بالله وبصدق رسله في ترتيب معين ، وحصر هؤلاء للوصول إلى الله في طريق معين ، كل هذا ، مع كونه في نفسه مشتملاً على حق وباطل ، فالحق منه لا يوجب الحصر ... وطرق العلم والأحوال وأسباب ذلك وترتيبه ـ أوسع من أن تحصر في بعض هذه الطرق »[3] .

ويلزم عن هذا أن يترك للعالم المربي مجال كافٍ ليوجّه كل طائفة من المتعلمين إلى الطريق الذي يناسب تحصيلهم وأحوالهم ...

---

(١) (٢) (٣) المرجع السابق ٢١

ولئن كان شرح ابن تيمية لهذا المبدأ غير وافٍ ولا موسّع ، فلأنه جاء عرَضاً ، من خلال الرد على أسلوب المتكلمين ورأيهم في أول ما يبدأ به التكليف . لكن أسلوبه الرصين ، وإيجازه المقْنِع ، وحسن انتقائه للألفاظ ذات الدلالة الواسعة ، كل ذلك أعان على استنباط مااستنبطنا من حقائق هذا المبدأ التربوي ، وبالله التوفيق .

المبدأ الثالث : تصديق العلم بالعمل

يرى ابن تيمية أن الإيمان لا يتم إلا بمطابقة الأعمال للعلوم والأقوال ، وهذه المطابقة إنما تتم بالعزم والإرادة ، وعلى هذا يمكن بناء هذا المبدأ على الأفكار والمسلّمات التالية :

١ ـ الإيمان قول وعمل

هذه الحقيقة كررها ابن تيمية في مواضع من رسائله ، ولا غروَ فهي من أصول الإيمان عند أهل السنة والجماعة ، وتتجلى بوضوح عند أحمد بن حنبل ، وابن تيمية من مؤيدي مذهبه والعاملين به . وقد علّق ابن تيمية على كلام نَقل عن (الجنيد) أحد أعلام الصوفية المعتدلين المستقيمين على الشريعة ، فقال :

« وهذا كلام حسن يناسب كلام الجنيد ، وقد ضمّن هذا الكلام التمييز بين المخلوق والخالق ، وذكر أصلين : التصديق ، والانقياد .

لأن الإيمان قول وعمل . فذكر معرفة الصانع ، وذكر الذل لدعوته ، والاعتراف بوجوب طاعته »[1] .

فالإيمان لا يتم إلا بأن يصدّقه العمل ، ويحقق مقتضاه ولوازمه ومعناه ، لذلك كان التصديق بوجود الله ووحدانيته وقدرته وألوهيته لا يتم إلا إذا رافقه ، أو تبعه الانقياد لأوامر الله وشريعته وإظهار العبودية له ومن طبيعة الإيمان أن يحرّض الوجدان على محبة الحق والعمل به ، وعلى تجنب المشاعر الخبيثة وتجنب الأعمال الشريرة ، كما قال ابن تيمية :

« .. ولذلك : الفاجر بالعمل ، معه من الإيمان بقبح الفعل وبغضه ، ما هو داعٍ إلى فعل المأمور به أو داعٍ إلى تركه ـ يعني ترك القبيح ـ لكن عارض ذلك من هواه ما منع كمال طاعته ، بخلاف المكذب لرسول الله والكافر به »[2] .

٢ ـ الإرادة أساس العمل

إذا كان الإيمان يحرض الوجدان ويدعو إلى العمل فهو الذي تتولد عنه الإرادة . والعزم هو الذي تتولد عنه الطاعات والجهاد ، فهو أساس العمل كما قال في تمام تعليقه على كلام الجنيد :

« وهذا من أصول أهل السنّة ، وأئمة المشايخ ... فإن أصل

---

(١) الاستقامة (مرجع سابق) ١/١٤٤ ـ ١٤٥

(٢) جامع الرسائل (مرجع سابق) مجلد ١/٢٤٥

طريقتهم **الإرادة التي هي** أساس العمل ... وهذا حق ، فإن الدين والإيمان قول وعمل وأوله **قول القلب وعمله** ، فمن لم ينقد بقلبه ، ولم يذل لله ـ لم يكن مؤمناً ، ولا داخلاً في طريق الله »[1] .

فترى ابن تيمية يقرُّ الطريق الصحيح إلى الله وهو المبني على الإرادة ، والإرادة ناشئة عن تصديق القلب ، وقد عبر عنه (بقوله القلب) وعن عزمه (عمله) .

٣ ـ الارتباط بين العلم والعمل

يرى ابن تيمية أن الرابطة بين العلم والعمل محكمة من الطرفين ، فلا يجدي أحدهما بدون الآخر . ذلك أن « التكليف مشروط بالتمكّن من **العلم والقدرة** ، فلا يكلف العاجز عن العلم ما هو عاجز عنه .. لكن إذا تجدّد له قدرة على العلم صار مأموراً بطلبه ، وإذا تجدد له العلم صار مأموراً حينئذٍ باتباعه »[2] ، وهكذا يشترط التمكن من العلم والقدرة عليه ، ليتم التّكليف ، فلا تكليف بدون قدرة على العلم .

أما المؤاخذة على ترك العمل فيؤخذ منها وجوب العمل إذا حصل العلم ، ومن لم يعمل كان مذموماً كما قال : « وصار حينئذٍ في هذه الحال مذموماً على ترك ما يقدر عليه من طلب العلم الواجب ، وعلى ترك اتباع ما تبين له من العلم »[3] .

---

(١) الاستقامة (مرجع سابق) ١٤٤ ـ ١٤٥

(٢ و٣) جامع الرسائل (مرجع سابق) مجلد ٢٤٠/١

الخلاصة والدلالة التربوية :

يمكننا أن نستنبط من هذا المبدأ الأمور التربوية التالية :

١ ـ لا يتم الإيمان إلا إذا صدّقه العمل ، فالإيمان بالله يتم إذا أسلم المؤمن وجهه وعمله وسلوكه لله ، واتبع أوامر الله وانقاد إليه ...

٢ ـ الإيمان يدعو إلى الشعور بقبح الفعل المذموم والمحرم ، وإلى فعل الواجبات والأفعال المأمور بها ، فعلينا أن نبدأ بغرس الإيمان عند النشء إذا أردنا تربية ضمائرهم على حب الخير وبغض الشر .

٣ ـ يتولّد عن الإيمان عزم وتصميم على العمل بمقتضاه ولوازمه ، ولذلك يجب ربط أعمالنا بالخوف من الله في مواقف الحياة ، وبهذا تحصل الإرادة وهي أساس العمل ، فتربية الإرادة ملازمة للإيمان .

٤ ـ من شروط التكليف القدرة على العلم ، فإذا حصل العلم وجب العمل به ولذلك يجب تربية النشء على أن توافق أعمالهم الشرع ، وكل علم لا يُعمل به ، مذموم صاحبه ومؤاخذ عند الله .

٥ ـ إذا جمع الإنسان بين العلم والاعتقاد والإرادة ، وحبسه حابس عن العمل كتب له ثواب العمل ، كما قال ابن تيمية معقباً على حديث

« إن بالمدينة لرجالاً ، ماسرتم مسيراً ، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا

معكم ، حبسهم العذر »[1] قال ابن تيمية « فهؤلاء لهم علم بالمأمور الكامل ، واعتقاد الأمر به وإرادة فعله بحسب الإمكان »[2] أي لهم ثواب كما دلّ عليه سياق الكلام . وهذا من الحوافز على تربية الإرادة والعزم على عمل الخير .

المبدأ الرابع : وجوب طلب العلم والحق حتى يبلغ درجة اليقين

١ ـ تكاد تجد هذا المبدأ ، بشكل أو بآخر ، عند كل علماء الإسلام ، وخاصة المحدّثين ، والفقهاء ، ومصدرهم فيه حضّ القرآن والسنة ، وضرورة العلم لكل مكلف ولكن أحداً لم يعرضه كما عرضه ابن تيمية هنا ، عرضاً اقترن فيه وجوب طلب العلم بوجوب طلب الوصول إلى اليقين في معرفة الحق ، فالإنسان « مادام غير مستيقن للحق ، فهو مأمور بطلب العلم الذي يبين له الحق »[3] فالهدف هنا من طلب العلم هو الوصول إلى الحق وبلوغ درجة اليقين في معرفته ، وليس مجرد تحقيق أي علم أو أية معرفة .

٢ ـ ويعتمد ابن تيمية على الطبيعة الإنسانية ، في مطلبه لهذا

---

(١) جامع الرسائل مجلد ٢٤٢/١ (مرجع سابق) .

(٢) المرجع السابق ٢٤٢

(٣) جامع الرسائل (مرجع سابق) ٢٤٠

المبدأ ، فمن طبيعة الإنسان أن يعرف من نفسه ما إذا كان قد توصل إلى العلم اليقيني ، « والمعتقد المخطئ لا يكون مستيقناً قط ، فإن العلم واليقين يجده الإنسان من نفسه ، كما يجد سائر إدراكاته وحركاته ، مثلما يجد سمعه وبصره ، وشمّه وذوقه . فهو إذا رأى الشيء يقيناً يعلم أنه رآه ، وإذا علمه يقيناً يعلم أنه علمه . وأما إذا لم يكن مستيقناً ، فإنه لا يجد ما يجده العالم كما إذا لم يستيقن رؤيته لم يجد ما يجده الرائي »[1] .

وهذه الطبيعة في الإنسان أمر مسلّم به يجده ويحسّه « مثلما يجد سمعه وبصره وشمّه وذوقه » فلا عذر له في التوقف أو التردد في طلب الحق .

٣ ـ لذلك بنى وجوب طلب العلم اليقيني ، على ما قرر من قدرة الإنسان على أن يعرف أنه وصل إلى اليقين أو لم يصل ، ويرتب المسؤولية على التقصير في طلب هذا العلم اليقيني إذ يقول :

« وإذا كان الإنسان مأموراً بطلب العلم الذي يحتاج إليه ، بحسب إمكانه ، وهو إذا لم يجد العلم اليقيني يعلم أنه لم يجد العلم ، فهو مأمور بالطلب والاجتهاد . فإن ترك ما أمر به كان مستحقاً للذم والعقاب على ذلك . فإذا تبين له الحق وعلمه ، وعلم أنه كان جاهلاً

(١) جامع الرسائل (مرجع سابق) ٢٤٠

به ، معتقداً غير الحق ، كان تائباً ، بمعنى أنه رجع من الباطل إلى الحق»[1].

٤ ـ وسبب الجهل والتقصير في طلب الحق والوصول إلى اليقين ، هو غالباً اتباع الظن والهوى . وبهذا يصف ابن تيمية المقصر في ذلك ، متابعاً كلامه السابق :

« .. وكان أيضاً تائباً مما حصل فيه أولاً من تفريطه في طلب الحق ، فكثير من خطأ بني آدم من تفريطهم في طلب الحق ، لا من العجز التام . وكان أيضاً تائباً من اتباع هواه أولاً بغير هدى من الله . فإن أكثر ما يحمل الإنسان على الظن المخطئ هو هواه[2] ، كما قال تعالى : ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الأَنْفُسُ ﴾[3] .

٥ ـ لكن ابن تيمية كان واقعياً في تعميم هذا المبدأ ، كما كان واقعياً في تقريره لمبدأ الفروق الفردية .

فهو هنا يجعل مبدأ طلب العلم مشروطاً بالتمكّن من طلب العلم والقدرة عليه ، ويطالب الناس به ضمن هذه الحدود ، وذلك حين يقرر أن « التكليف مشروط بالتمكن من العلم والقدرة ، فلا يكلف العاجز عن العلم ما هو عاجز عنه »[4] .

---

(١) المرجع السابق ٢٤١

(٢) جامع الرسائل (مرجع سابق) مجلد ٢٤١/١

(٣) النجم ٢٣

(٤) جامع الرسائل (مرجع سابق) مجلد ٢٤/١

المراجع

المؤلف	اسم المرجع	دار النشر وتاريخ الطباعة
	القرآن الكريم	
	صحيح البخاري	طبعة الحلبي بمصر
	صحيح مسلم	طبعة استامبول
	مسند الإمام أحمد	الطبعة القديمة
محمد أبو زهرة	ابن تيمية	دار الفكر العربي الطبعة الثانية ١٩٥٨ م
ابن كثير	البداية والنهاية	
الشيخ عبد العزيز المراغي	ابن تيمية	
الشيخ محمد بهجة البيطار	حياة شيخ الإسلام ابن تيمية	المكتب الإسلامي بدمشق ١٣٦٠ هـ/١٩٦١ م
ابن تيمية	درء تعارض العقل والنقل	ط. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠١ هـ/١٩٨١ م
ابن تيمية	العبودية	ط. الخامسة. المكتب الإسلامي بيروت

ابن تيمية	الرسالة التدمرية	مطبعة الإمام بمصر. تصحيح وتقديم محمد زهري البخاري
ابن تيمية	السياسة الشرعية	المطبعة الخيرية بمصر ١٣٢٢ هـ
ابن تيمية	الاستقامة	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض
ابن تيمية	جامع الرسائل	تحقيق د. محمد رشاد سالم. مطبعة المدني ـ القاهرة
ابن تيمية	مجموعة الرسائل الكبرى	المطبعة الشرفية. حسين أفندي شرف سنة ١٣٢٤ هـ

مسرد البحوث

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

هذا الكتاب هو الحلقة الأولى في سلسلة أعلام التربية التي قَصَدْنا من ورائها أن « نجلّي الأفكار التربوية المغمورة لعدد من أعلام الفكر الإسلامي » والتي تفوق الكثير « من مبادئ التربية المعاصرة في الشمول والمرونة والتطبيق » .

وحلقتنا الأولى هذه عن الآراء التربوية لدى (أحمد بن تيمية) العالم المجاهد ، والمعلّم المصلح الكبير ، الذي طبّقَتْ شهرته آفاق الزمان والمكان ، حتى عرفه العباد في كل البلاد .

ونسأل الله أن تكون فاتحة هذه السلسلة به طيبة ميمونة .

الموزعون الحصريون
دار الفكر المعاصر للطباعة والنشر والتوزيع
لبنان - بيروت - ساقية الجنزير - خلف الكارلتون
ص.ب ١٣٦٠٦٤ هاتف ٨٦٠٧٣٩ تلكس FIKR 44316 LE


الموزعون الحصريون
دار الحكمة اليمانية للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان
الجمهورية العربية اليمنية - صنعاء - شارع القصر الجمهوري
ص.ب ١١٠٤١ - هاتف ٢٧٢٤٧٤ ، ٢٧٥٨١ - تلكس